الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة ابن خلدون _تيارت_

كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير **ميدان : علوم اقتصادية، تجارية وعلوم التسيير**

قسم :علوم اقتصادية وتسيير وعلوم تجارية **شعبة: علوم مالية ومحاسبة**

تخصص: مالية وبنوك

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر

من إعداد الطلبة :

قرماش إيمان

مختاري خولة

تحت عنوان :

تطبيق صيغة المضاربة في إدارة شركات التأمين التكافلي

– شركة سلامة نموذجا –

نوقشت علنا أمام اللجنة المكونة من :

أ. دحو عبد الكريم	**أستاذ تعليم البحث العالي**	**رئيسا**
أ. يحياوي فطيمة	**أستاذة محاضرة ب**	**مشرفا ومقررا**
أ. مروان عبد القادر	**أستاذ محاضر ب**	**مناقشا**

السنة الجامعية : 2022-2023

الإهداء

الحمد الله ذي المنّ والفضل والإحسان سخر الأديان وخلق الإنسان فعلمه البيان له الحمد كله وله الشكر كله ،وما توفيقي إلى به عز سلطانه وﷻ وثبت برهانه .

أهدي هذا العمل المتواضع إلى روح جدتي الغالية ، رحمة الله عليها

إلى أغلى ما أملك في هذه الحياة " أمي " و" أبي " حفظهما الله

وألبسهما ثوب الصحة والعافية

إلى إخوتي وأخي الوحيد ، إلى إبن أخي عصام

إلى عمتي الغالية

إلى صديقات عمري كل واحدة باسمها

إلي صديقتي ورفيقة دربي في هذا العمل " إيمان "

وإلى كل من علمني حرفاً

إلى كل من تحملهم ذاكرتي ولم تحملهم مذكرتي

وفي التمام نسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم وينفع به كل طالب

م ، خولة

الإهداء

أهدي هذا العمل المتواضع إلى من قال فيهما الله تعالى " وقل ربي ارحمهما كما ربياني صغيرا " إلى نور حياتي ومنبع أملي وسعادة قلبي التي لولا دعائها وبركاتها لما وصلت إلى هذا اليوم أمي الغالية حفظها الله

إلى من سعى وشقى لأنعم بالراحة والهناء الذي لم يبخل بشيء من أجل نجاحي الذي علمني أن أرتقي سلم الحياة بحكمة وصبر وهو مثلي الأعلى في الحياة أبي حبيبي الغالي أطال الله عمره

وإلى سندي في هذه الحياة إخوتي وأخواتي حفضهم الله

وإلى رفيق دربي زوجي الكريم وإلى عائلته الكريمة

وإلى من تميزت بالوفاء والعطاء الأخت " حبيبة " وإلى صديقتي التي تشاركنا هذا العمل " خولة " وإلى كل الأهل والأقارب وإلى كل من نسيهم قلمي ولم ينسهم قلبي

ق، إيمان

شكر وتقدير

الحمد لله ربي العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ، أما بعد .

الشكر لله سبحانه وتعالى الذي أكرمنا بنعمة الإسلام ويسر لنا سبيل العلم ، وألهمنا الإرادة والصبر والإجتهاد لإتمام هذا العمل المتواضع

وأشكر جزيل الشكر الأستاذة الفاضلة المشرفة الدكتورة يحياوي فطيمة التي لم تبخل علينا بنصائحها وتوجيهاتها السديدة وإرشاداتها القيمة وعلى طيبتها وصبرها معنا

وأتقدم بالشكر والتقدير إلى السادة الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة كما نشكر كل من ساعدنا وبسط لنا يد العون من القريب أو البعيد ولو بكلمة طيبة لإنهاء وإنجاز هذا البحث .

قائمة الجداول:

رقم الجدول	إسم الجدول	الصفحة
01	توزيع أقساط التامين التكافلي حسب الفروع لعام 2019 مقارنة بعام 2017-2018	46
02	تطور مؤشر الاستثمار لشركة سلامة لتأمينات للفترة (2006-2017)	47-48
03	تطور رقم أعمال شركة سلامة لتأمينات مقارنة بي باقي شركات التامين الأخرى لفترة 2011-2017	49-50
04	تطور حجم إنتاج شركة سلامة مقارنة مع شركات الأخرى للفترة 2011-2020	52-53
05	تطور هامش ملاءة شركة سلامة مقارنة مع باقي شركات التامين الأخرى للفترة 2011-2020	54-55
06	تطور حجم التعويضات لشركة سلامة مقارنة بباقي شركات التامين للفترة 2011-2020	57

قائمة الأشكال:

رقم الشكل	إسم الشكل	الصفحة
01	نموذج المضاربة الإسلامية للتكافل المقترح	34
02	الهيكل التنظيمي لشركة سلامة للتأمينات الجزائر	40
03	نموذج المضاربة	42
04	نموذج الوكالة	43
05	نموذج المختلط	44
06	تطور رقم أعمال شركة سلامة للتأمينات مقارنة بباقي شركات التأمين للفترة (2011-2017)	51
07	تطور إنتاج سلامة مقارنة بشركات التأمين الأخرى الفترة (2010-2020)	53
08	تطور هامش الملاءة لشركة سلامة للتأمينات مقارنة بباقي الشركات للفترة (2010 – 2020)	56
09	تطور حجم تعويضات شركة سلامة للتأمينات مقارنة بباقي الشركات للفترة (2010-2020)	58

الفهرس:

الإهداء

شكر وتقدير

قائمة الجداول:

قائمة الأشكال:

مقدمة :.....أ

الفصل الأول: الإطار النظري لنظام التامين التكافلي.....6

تمهيد: 7

المبحث الأول: مدخل للتعريف بالتامين التكافلي 8

المطلب الأول: ماهية التامين التكافلي 8

المطلب الثاني:شركات التامين التكافلي.....11

المطلب الثالث:العلاقات المالية في شركه التامين التكافلي 17

المبحث الثاني: صيغ إدارة شركات التامين التكافلي 20

المطلب الأول: صيغة الإجارة.....20

المطلب الثاني: صيغة الوكالة.....23

المطلب الثالث: الوقف 26

المبحث الثالث:المضاربة.....28

المطلب الأول ماهية المضاربة 28

المطلب الثاني: أنواع وأركان المضاربة 31

المطلب الثالث: تطبيق صيغه المضاربة في شركات التامين التكافلي 33

خلاصة الفصل : 36

الفصل الثاني: تشخيص واقع تطبيق التأمين التكافلي في شركة سلامة للتأمينات الجزائر 37

تمهيد الفصل:.....34

المبحث الأول: صناعة التأمين التكافلي في الجزائر 35
المطلب الأول: دوافع العمل بالتأمين التكافلي في الجزائر والإجراءات المتبعة 35
المطلب الثاني: نظرة عامة حول شركة سلامة للتأمينات الجزائر 38
المبحث الثاني: واقع شركة سلامة للتأمينات في سوق التأمين الجزائري 48
المطلب الأول: تقييم أداء شركة سلامة في سوق الجزائري..... 49
المطلب الثاني: آفاق ومعوقات التأمين التكافلي في الجزائر 59
خلاصة الفصل : 64
الخاتمة: 35
قائمة المصادر والمراجع : 38

مقدمة

مقدمة :

يعد قطاع التأمين من القطاعات ذات الأهمية البالغة لما له من دور مهم في الحياة الاقتصادية والاجتماعية للدول، بحيث أصبح من المطالب الأساسية في المجتمعات الحديثة ،وبالرغم من الدور الأساسي الذي يؤديه في توفير الحماية من المخاطر التي قد تطرأ على الناس أو المشروعات الاقتصادية ،إلا أنه أثار جدل واختلاف الآراء حول حرمة أغلب أنواع التأمينات التجارية ، أين تم إصدار فتاوى بتحريمه ما استدعى البحث عن بديل لهذا التأمين بحيث يتوافق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وبهذا تم التوصل إلى صيغة شرعية للتأمين وهو " التأمين التكافلي" الذي يتميز بخصائص ومبادئ تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

حظيت صناعة التأمين التكافلي بقبول عموم المسلمين وعلمائهم، لأنها مبنية على التعاون والتكافل، حيث بدأت المسيرة التطبيقية بإنشاء بنك فيصل الإسلامي السوداني كأول شركة تأمين تكافلية إسلامية في العالم، ثم انتشرت شركات التأمين التكافلي في مختلف البلدان العربية وامتدت خدماتها إلى أنحاء العالم، حيث تستخدم شركات التأمين التكافلي العديد من الصيغ لممارسة نشاطها سواء إدارة عمليات التأمين أو استثمار أقساط التأمين ولعل أهم هذه الصيغ هي: صيغة الوكالة، صيغة المضاربة، صيغة الإجارة، صيغة الوقف.

والجزائر كغيرها من الدول وفي ظل التحديات الناجمة عن التحولات الاقتصادية ، فقد سارعت إلى التعامل بالخدمات المالية الإسلامية ، وقد كان لها نصيب من هذه الصناعة الجديدة وذلك بإنشاء شركة سلامة للتأمينات وفقا للمرسوم التنفيذي رقم 09/13 باعتبارها أول شركة تنشط في مجال التأمين التكافلي الأمر الذي يتطلب مضاعفة الجهد لتنمية هذا القطاع في الجزائر ، حيث شكل صدور قانون التأمينات الجديد رقم 21-81 المؤرخ في 23 فيفري 2021 نقطة تحول في مجال قطاع التأمين في الجزائر ، والذي أوضح أن شركات التأمين التكافلي تقوم بإدارة عملياتها وفق ثلاث صيغ ونماذج هي : نموذج الوكالة ، نموذج المضاربة ،النموذج المختلط .كما أبرز المرسوم ضرورة تكوين هيئة الإشراف الشرعية الداخلية والتي تحرص على متابعة ومراقبة كل ما له علاقة بممارسات شركة التأمين التكافلي وهو ما سيساهم في ضمان الامتثال لأحكام الشريعة الإسلامية وتعزيز ثقة الجمهور.

الإشكالية : يعد موضوع التأمين التكافلي محاولة منا للفت الانتباه حول أهمية النظام وأثره ونوعية الصبغة المطبقة لإدارة نشاط شركات التأمين.

ومن هنا نطرح الإشكالية التالية :

ماهو واقع تطبيق صيغة المضاربة في إدارة شركات التأمين التكافلي بصفة عامة وفي شركة سلامة بصفة خاصة ؟

وتتفرع عن هذه الإشكالية الأسئلة الفرعية الآتية :

- ماهو التأمين التكافلي ؟
- ماهي صيغ إدارة شركات التأمين التكافلي ؟
- ما المقصود بالمضاربة ؟
- كيف يتم تطبيق صيغة المضاربة في إدارة شركات التأمين التكافلي ؟
- ماهي نتائج تطبيق نظام التأمين التكافلي بشركة سلامة للتأمينات الجزائر ؟

الفرضيات:

انطلاقا من الإشكالية المطروحة ،وقصد الإجابة على الأسئلة الفرعية سننطلق من الفرضيات التالية:

- يخضع التأمين التكافلي لنفس السلطة الرقابية التي يخضع لها التأمين التجاري.
- يستخلص نشاط شركات التأمين التكافلي في صورتين: إدارة استثمار أقساط التأمين وإدارة أقساط محفظة التأمين.
- يمكن تطبيق صيغة المضاربة في كل أنشطة شركات التأمين التكافلي.
- لا يتوفر سوق التأمين التكافلي على إطار تشريعي وقانوني متكامل.
- تعاني شركة سلامة للتأمينات الجزائر من العديد من الصعوبات والتحديات الناتجة عن عدم توفر قانون يوضح بدقة طبيعة عمل شركات التأمين التكافلي.

أهداف الدراسة:

نسعى من خلال هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- التعرف على ماهية التأمين التكافلي ومدى توافقه مع أحكام السريعة الإسلامية .
- إبراز آليات عمل شركات التأمين التكافلي من حيث الصيغ الإدارة المستخدمة فيها.
- معرفة واقع تبني التأمين التكافلي من قبل شركة سلامة للتأمينات الجزائر.
- إبراز أفاق ومتطلبات نجاح صناعة التأمين التكافلي في الجزائر.

أهمية الدراسة :

تكمن أهمية هذه الدراسة في توضيح حقيقة التأمين التكافلي باعتباره بديلا شرعيا للتأمين التجاري حيث تحضا بقبول عموم المسلمين لمدى توافقه مع مبادئ الشريعة الإسلامية ، وتزداد هذه الدراسة أهمية في محاولة منا لتسليط الضوء على صيغ إدارة شركات التأمين التكافلي بصفة عامة وعلى صيغة المضاربة بصفة خاصة ، بالإضافة إلى دراسة وتشخيص واقع تطبيق التأمين التكافلي في شركة سلامة للتأمينات الجزائر.

أسباب اختيار الموضوع :

يعود اختيارنا لهذا الموضوع لعدة أسباب من أهمها :

- الرغبة الشخصية للبحث في إيجاد ظروف أكثر ملائمة لتطوير قطاع التأمين في الجزائر.
- حداثة موضوع التأمين التكافلي والتخوف من الإقبال عليه .
- ارتباط موضوع البحث بالتخصص .
- معرفة مدى تطبيق شركة سلامة للتأمينات لنظام التأمين التكافلي.

حدود الدراسة:

الحدود الزمنية: غطت الدراسة فترة الزمنية والتي امتدت من 2011 إلى 2020 ،أما سنة إجراء الدراسة في سنة 2023.

الحدود المكانية: شملت الدراسة شركة سلامة للتأمينات الجزائر.

منهج الدراسة:

بقصد الإجابة على الإشكالية المطروحة واختيار الفرضيات و الوصول إلى الأهداف المرجوة تم الاعتماد على كل من المنهج الوصفي والمنهج التحليلي ، من خلال استخلاص المعلومات متعلقة بالتأمين التكافلي وشركاته وتوضيح آلية تطبيقه بشركة سلامة الجزائرية ،وذلك بالاعتماد على مجموعة من الدراسات والبحوث الدراسات السابقة التالية:

فلاق صليحة: متطلبات تنمية التأمين التكافلي – تجارب عربية – رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية – جامعة حسيبة بن بوعلي – شلف – الجزائر – 2014/ 2015 وقد تعرضت هذه الدراسة إلى إشكالية ماهي سبل صناعة التأمين التكافلي وماهو واقع تطورها في بعض الدول العربية وبالتحديد تجربة سودانية و تجربة السعودية في التأمين التكافلي؟- لتعرج بعدها الباحثة إلى مقارنة عمل

هاتين الشركتين بشركة سلامة للتأمينات الجزائر وتختم دراستها باقتراح سبل للرقي بنشاط شركة سلامة للتأمينات في مجال التأمين التكافلي في الجزائر.

عامر أسامة: أثر آليات توزيع الفائض التأميني على تنافسية شركات التأمين التكافلي دراسة مقارنة بين شركة تكافل ماليزيا بماليزيا وشركة الأولى للتأمين بالأردن خلال الفترة 2013/2009 مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية جامعة سطيف 1 حيث قام الباحث بطرح الإشكالية ما مدى تأثير آليات توزيع الفائض التأميني على تنافسية شركات التأمين التكافلي مشيرا في ذلك إلى دراسة حالة شركتي التكافل بماليزيا و الشركة الأولى التأمين بالأردن .

بوعزوز جهاد : تسويق منتجات التأمين التكافلي في الجزائر في ظل الإصلاحات الجديدة القطاع – مع دراسة حالة شركة سلامة للتأمينات الجزائر – أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير – جامعة الجزائر 3– سنة 2021/2020 ،عالجت الباحثة الإشكالية التالية " في ظل المنافسة الشديدة التي تشهدها كافة القطاعات، إلى أي مدى يساهم التسويق في تطوير فرع التأمين التكافلي–التعاوني– وتسويق منتجاته، ومن ثم تطوير مؤسسات التأمين –التكافلي خاصة– من جهة وتنشيط قطاع التأمين من جهة أخرى؟ حيث توصلت الباحثة من خلال معالجتها لهذا الموضوع العديد من النتائج من بينها أنه لا يمكن لمؤسسات التأمين التكافلي إن نستغني عن التسويق إذ ما أرادت توسيع محفظة نشاطها وزيادة حصتها السوقية.

صعوبة الدراسة :

من خلال إعداد هذا البحث واجهتنا عدة صعوبات تنوعت من حيث علاقاتها بفصول البحث النظرية و التطبيقية، وأهمها يتمثل في:

- قلة المراجع من الناحية التطبيقية في الجزائر حيث أغلبها الدراسات نظرية.
- صعوبة الحصول على المعلومات والتقارير والإحصائيات الحديثة حيث إ قل تصرنا على تقارير الوزارة المالية.
- عدم وعي العاملين بثقافة التأمين التكافلي.
- صعوبة التواصل والتنقل إلى مقر الشركة.

هيكل الدراسة:

للإجابة على الإشكالية المطروحة ومن ثم اختيار صحة الفرضيات البحث تم تقسيم هذا البحث الى فصلين ، تضمن الفصل الأول الإطار النظري لنظام التأمين التكافلي تناولها فيه ثلاث مباحث تطرقنا فيهم إلى نظرة عامة حول التأمين التكافلي، وصيغ إدارة شركات التأمين التكافلي ، وماهية المضاربة .

أما الفصل الثاني فقد تم تخصيصه لدراسة وتشخيص واقع تطبيق التأمين التكافلي في شركة سلامة للتأمينات الجزائر، حيث تضمن المبحث الأول صناعة التأمين التكافلي في الجزائر أما المبحث الثاني درسنا في واقع شركة سلامة للتأمينات في سوق التأمين الجزائري.

الفصل الأول:

الإطار النظري لنظام التامين التكافلي

تمهيد:

لقد واجهت فكرة تطبيق التأمين التجاري منذ نشأتها العديد من الانتقادات الفقهية والمآخذ الشرعية ، فقد أصدرت المجامع الفقهية فتاوى خاصة بالتأمين التجاري على أنه من العقود المحرمة شرعا لذلك عمل الكثيرون على إيجاد بديلا شرعيا للتأمين التجاري يتماشى مع مبادئ الشريعة الإسلامية سمي بالتأمين التكافلي وقد ظهر هذا الأخير من أجل التطبيق الفعلي لفكرة التأمين وفق الضوابط الشرعية الإسلامية بأفكار جديدة تميزه عن التامين .وبذلك حظيا التأمين التكافلي بالقبول العام لما فيه من امتيازات على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي .

ومن أجل ممارسة نشاطها اعتمدت مؤسسات التأمين على مجموعة من الصيغ لإدارة العمليات التأمينية والاستثمارية على مستوى شركات التأمين التكافلي.

وحتى نتمكن من توضيح ماهية التأمين التكافلي قسمنا الفصل إلى مبحثين هما:

المبحث الأول: مدخل للتعريف بالتأمين التكافلي

المبحث الثاني: صيغ إدارة شركات التأمين التكافلي

المبحث الأول: مدخل للتعريف بالتامين التكافلي

إن مجمع الفقه الإسلامي في دورته الأولى المنعقدة في 10 شعبان 1398 هـ بمكة المكرمة بمقر رابطة العالم الإسلامي للنظر في موضوع التأمين بأنواعه المختلفة بعد ما اطلع على كثير مما كتبه العلماء في ذلك وبعد ما اطلع أيضاً على ما قرره مجلس هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية في دورته العاشرة بمدينة الرياض بتاريخ 4/4/1397هـ بقراره رقم (55) من التحريم للتأمين التجاري بأنواعه

يجسد نظام التامين التكافلي معنى التكافل لذلك حظي بقبول عموم الفقهاء وعلماء مسلمين لأنه مبني على أساس التعاون لذلك يعد بديلا شرعيا للتامين تجاري وأمر الذي يستدعي من البحث عن نشأته ومفهومه وإحاطة بخصائصه

المطلب الأول: ماهية التامين التكافلي

على الرغم من أن التامين تكافلي يقدم بنفس الخدمات إلا انه يختلف عنه في كثير من النقاط التي يقدمها التامين التجاري لهذا سنحاول في هذا المطلب معالجه ماهية تامين التكافلي

الفرع الأول: نشأة التامين تكافلي

بعد أن استقر الأمر على حرمه التامين التجاري أو إقرار حل التامين التعاوني وطرحه بديلا مشروعا له بقرار خاص صادر عن المجمع الفقهي الإسلامي كان لابد من تطوير التعامل بالتامين التعاوني والارتقاء به إلى المستوى الذي تندفع به الحاجة إلى التامين التجاري**(احمد سالم، 2005، صفحة 49)**

ومن أهم العوامل التي شجعت على إنشاء الشركات على التامين التعاوني صفة الجشع والاستقلال التي مارستها شركات التامين التجاري بعد أن أصبح هدفها الأول هو الربح. فقد احدث ذلك رده فعل ساهمت في تأسيس عدد من شركات التامين الإسلامية على أساس التامين التعاوني.**(محمدصباغ، 2012،** الصفحات 22-33)

و من أشهر شركات التامين الإسلامية واسبقها تأسيسا ما يلي:

1- شركة التامين الإسلامية في السودان وهي أولى شركه تامين الإسلامي ظهورا حيث ظهرت إلى حيز الوجود في مطلع عام 1399هـ الموافق 1979م في الخرطوم من قبل بنك فيصل الإسلامي السوداني .

2- الشركة الإسلامية العربية للتأمين (إياك) في دبي وقد تأسست مع نهاية عام 1979م من قبل بنك دبي الإسلامي .

3- الشركة الوطنية للتأمين التعاوني: في مملكة العربية السعودية التي تأسست عام 1405م موافق 1985م .

4- الشركة الإسلامية للتأمين وإعادة التامين في البحرين وقد ظهرت إلى خبر الوجود عام 1985م .

5- شركة التأمين الإسلامية العالمية في البحرين قد ظهرت إلى حيز الوجود عام 1412م موافق ل1992م .

6- شركه التأمين الإسلامية في الأردن تأسست عام 1416 هـ موافق ل 1996م بدعم من البنك الإسلامي الأردني .

7- وصل عدد شركات تأمين تكافلي إلى 173 شركه سنه 2009 م معظمها شركات تامين مباشرة وبعضها شركات إعادة التامين .

الفرع الثاني: مفهوم التامين التكافئي

في الواقع جرت محاولات عديدة لوضع مفهوم موحد للتامين التكافئي ولكن هذه المحاولات اختلفت من حيث الألفاظ إلا أن جميعها متقاربة من حيث المعنى ففي هذا الفرع سنتعرف على التامين التكافئي لغة أولا واصطلاحا ثانيا

1- تعريف التأمين التكافلي:

1-1 لغة : التامين لغة من الأمن أو تحقيق أمان وهو الطمأنينة النفس وزوال الخوف واصل اشتقاق اللغوي هو امن ...وأمانة أي اطمئن ولم يخف وبيت امن أي ذو امن كما﴿قال الله تعلى-رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَداً آمِناً ﴾ إبراهيم واستأمن الحربي أي استجار وطلب الأمانة ودخل دار الإسلام فلا يتعدى عليه مادام مستأمن **(سورة إبراهيم ,الآية 35)**

والتعاون لغة من:عان وعون يقال أعانه على شيء أي يساعده وتعاون القوم أي عاونوا بعضهم البعض

وبناءا عليه فيصبح المعنى الغوي للتامين التكافلي إعانة مجموعة من أفراد بعضهم بعضا لتحقيق طمأنينة النفوس وزوال الخوف كما قال الله تعلى ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾. **(سورة المائدة, الآية 2)**

وقال تعالى ﴿واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا﴾. **(سورة آل عمران, الآية 3)**

ومن النصوص النبوية قالﷺ (المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشد بعضه لبعض). **(حديث متفق عليه) (احمد سالم، 2012، صفحة 18)**

1_2 اصطلاحا : هو عبارة عن تعاون مجموعة من الأشخاص يسمون بهيئة المشتركين يتعرضون لخطر أو أخطار معينة على تلاقي أثار الأخطار التي قد يتعرض لها احدهم أو يعضهم بتعويضه عن الضرر الناتج من وقوع هذه الأخطار وذلك بالتزام كل منهم بدفع مبلغ معين يسمى القسط أو الاشتراك تحدده وثيقة تأمين وتتولى شركات التأمين إسلامية إدارة عمليات التأمين واستثمار أمواله نيابة عن هيئة المشتركين فوقا لهذا التأمين يعتبر كل طرف مشترك مؤمنا ومؤمن له.

التأمين التعاوني هو عقد التأمين جماعي يلتزم بمقتضاه كل مشترك يدفع قسط التأمين بقصد التعاون والتضامن بتعويض المتضررين منهم على أساس التبرع تدار فيه العمليات التأمينية من قبل الشركة متخصصة بالتأمين بوصفها وكيلا بأجر معلوم. (الشافعي، 2009، صفحة 56)

فرع الثالث: خصائص التأمين التكافلي

يتسم هذا النوع من التأمين بوجود روح التعاون من خلال الاتفاق المسبق بين الأفراد على الاشتراك في تعويض الخسارة التي تصيب احدهم ومن هنا تتضح لنا الخصائص المتعددة للتأمين التكافلي وهي كالتالي: (مراد، 2015، صفحة 393)

- عقد التأمين التكافلي هو عقد اختياري على سبيل التبرع .
- المشترك الذي يدفع اشتراك لجماعة يشتركون بأقسام المخاطر يدخل في تلك الجماعة ويستحق من الاشتراكات إذا حلت به مصيبة أو كارثة.
- هويت المال مصغر لمجموعة من الأفراد ترعى بعض جوانب التكافل الاجتماعي الأكثر ضرورة عندهم.
- لا يهدف إلى تحقيق الربح، كما لا يهدف إلى تحقيق الغنى لأفراد، بل هو مجرد رفع الضرر اللاحق بهم.
- كل مشترك في التأمين التكافلي يقوم بدفع الاشتراكات يكتسب صفة المؤمن له والمؤمن لغيره .
- تكون الاشتراكات ملك لأصحابها (حملة الوثائق) بحيث يكون لهم الحق فيها أو ربما تبقى منها في نهابة المدة المتعاقد عليها، لذا يتم إعادة ما تبقى من الاشتراكات بعد دفع التعويضات للمتضررين ويسمى (فائض أميني) إلى جملة الوثائق.

المطلب الثاني:شركات التامين التكافلي

لشركات التامين التكافلي دورا حيويا ونشاطا في التنمية الاقتصادية ودفع عجلة النمو والبناء من خلال ما تقدمه من خدمات ومنتجات متنوعة للأعوان الاقتصاديين في مواجهة المخاطر التي يتعرضون لها :

الفرع الأول: أنواع شركات التامين التكافلي

قبل التطرق إلى أنواع شركات التأمين التكافلي سنتعرف أولا على أنواع التامين التكافلي وهما: (التهامي، 2022، صفحة 167_168)

1- التأمين التكافلي البسيط:

ويعني التكافل وتعاون مجموعة من الأشخاص لتلاقي الإضرار الناجمة عن خطر معين قد يقع لأي واحد منهم خلال مدة الاتفاق وذلك بدفع كل منهم مبلغا ماليا معين يتم من خلاله تعويض المتضرر من مجوع تلك الاشتراكات ,ويتميز التامين التكافلي البسيط (التبادلي المباشر) ب :

- لا يهدف إلى تحقيق ربح وفائدة
- يتم الاتفاق على أقسام الخسارة المالية التي تلحق بأي فرد من المجموعة خلال فترة أو حالة محدودة
- الاشتراك المطلوب دفعه من المشترك ليتجاوز نصيبه من قيمة الفرد الفعلي المتحقق
- الاشتراك يبقي على ملكية المشتركين,ولا يخرج من ملكهم إلا بعد وقوع الضرر وتحقق الخسارة
- لابد أن يكون المشتركون فيه متشابهون من حيث الخطر المعرضين له
- المشترك فيه يجمع بين المؤمن والمؤمن له, وبالتالي فهم الذين يتولون الإدارة دون أي مقابل مادي, ولا يحتاج إلى كوادر فنية لإدارته.

2- التأمن التكافلي المركب:

هذا النوع من التامين التكافلي هو مشتق من التامين التكافلي البسيط إلا انه يتميز بوجود شركة مخصصة تتولى إدارته بصفة الوكالة، ويكون جميع المستأمنين مساهمين في هذه الشركة وتتكون منهم الجمعية العمومية، ثم مجلس الإدارة.

لقد تعددت أنواع شركات التامين التكافلي ويعود ذلك إلى وجود تطور كبير في الفكر الاقتصادي للتامين التكافلي، وفيما يلي سنعرض أنواع شركات التامين التكافلي:

1- شركات التأمين التكافلي حسب الهدف الذي تسعى إلى تحقيقه:

لقد بدا تامين تكافلي تعاونيا محضا دون البحث عن المكاسب والأرباح والعوائد إلا انه ظهرت مؤخرا شركات تكافلية تبحث عن هذا الربح وهذا الربح ليس محلا للمقارنة بينهما وبين شركات التامين التجاري و يمكن أن تنقسم إلى نوعين: (صليحة، 2014-2015، صفحة 93)

1-1- شركة التكافل اللاربحي :

يملك هذا النوع حملة العقود (هيئه المشتركين) ويتكون رأس مالها من الأقساط والرسوم والاحتياطات المتراكمة حيث تقوم إدارة الشركة باستثمار هذه الأموال لصالح المؤمن لهم (هيئه المشتركين) لتقويه مركزها المالي ورفع حصاناتها المالية ضد الأخطار والكوارث وظهرت أكثر من هذه الشركات بعد فتره تتحول إلى شركات ربحيه تجاريه ذلك لان هذه الشركات لا تستطيع إصدار سندات الدين والاقتراض من البنوك لعدم وجود ملاك لهذه الشركة فتحولت تلك العقود إلى أسهم تباع في السوق الأوراق المالية .

اصطلاحا هو عبارة عن تعاون مجموعه من الأشخاص يسمون بهيئة المشتركين يتعرضون لخطر أو أخطار معينة خلال تلاقي أثار الأخطار الذي قد يتعرض لها احدهم أو بعضهم بتعويضه على الضرر الناتج من وقوع هذه الأخطار وذلك بالتزام كل منهم بدفع مبلغ معين يسمى القسط أو الاشتراك لتحددها وثيقة تامين وتتولى شركات التامين إسلامية إدارة عمليات التامين واستثمار أمواله نيابة عن هيئه المشتركين فوفقا لهذا التامين يعتبر كل طرف مشترك مؤمنا ومؤمن له .

يتسم هذا النوع من التامين بوجود روح التعاون من خلال الاتفاق المسبق بين الأفراد على الاشتراك في تعويض الخسارة التي تصيب احدهم ومنهما تتضح لنا خصائص والمتعددة للتامين التكافلي وهي كالتالي:

- عقد التأمين التكافلي هو عقد اختياري على سبيل التبرع
- المشترك الذي يدفع اشتراك لجماعه يشتركون باقتسام مخاطر يدخل في تلك الجماعة ويتحقق من الاشتراكات إذا حلت به مصيبة أو كارثة
- هو بيت المال مصغر لمجموعه من الأفراد ترعى بعض جوانب التكافل الاجتماعي الأكثر ضرورة عندهم
- لا يهدف إلى تحقيق الربح، كما لا يهدف إلى تحقيق الغنى لأفراده بل هو مجرد رفع الضرر اللاحق بهم

- كل مشترك في التامين التكافلي يقوم بدفع الاشتراكات يكتسب صفه المؤمن له والمؤمن لغيره
- تكون الاشتراكات ملك لأصحابها حمله الوثائق بحيث يكون لهم الحق فيها أو ربما تبقى منها في نهاية المدة المتعاقد عليها، لذا يتم إعادة ما تبقى من الاشتراكات بعد دفع التعويضات للمتضررين ويسمى (فائض التامين)

1-2- شركات تامين تكافلي الربحي:

انتشر هذا النوع من الشركات في البلاد الإسلامية أكثر من وجودها في الدول الغربية حيث تشبه هذه الشركات التامين التجاري من حيث وجود حمله الأسهم وإنها تستهدف الربح وتوزيع العوائد عليهم أضف إلى ذلك وجود عنصر الالتزام للشركة من ناحية دفع التعويض.

غير أن شركات تامين التكافلي تختلف عن شركات تامين التجاري أهمها:

أن أولا قامت بتحويل باب المعاوضة في المعاملات إلى باب التبرعات في جميع الإقساط بالإضافة إلى هذه إن الأولى تقوم باستثمار أموال التامين طبقا لإحكام الشريعة الإسلامية المستخدمة في المعاملات فلا تتعامل في السندات....الخ

حيث يقوم النوع الثاني على مبدأ المعاوضة وتقوم بالإشهار على أساس ربوية. (فلاق، 2014، صفحة 94)

2- شركة تامين التكافلي القائمة على أساس الوكالة بدون اجر أو باجر:

تميزت هذه الشركات التامين التكافلي في الفترة الأخيرة بقيامها على أساس عقد وكاله وتأخذ نوعين نتناولهما فيما يلي: (فلاق، 2014، صفحة 53)

2-1- شركات تامين تكافلية على أساس الوكالة بدون اجر:

تقوم شركه تامين على أساس الوكالة بدون اجر في تنظيم ودفع تعويضات وغيرهما من الأمور التي تتعلق بالعمليات التأمينية ويتم تأسيس الشركة مساهمه وبناء هيكلها العام وهي تقوم على الالتزام بإحكام الشرع في جميع تعاملاتها

2-2- شركة التأمين التكافلي على أساس الوكالة باجر:

هي نفس الفكرة ذكرناها سابقا الوكالة بدون اجر إلى إن الوكالة باجر تختلف على صوره الوكالة بدون اجر في كونها تقوم بأخذ نسبه معينه من مبلغ التبرع مقابل إدارتها لعمليه التامين من جمع الإقساط

ودفع تعويضات وغيرها من الأمور الفنية المتعلقة بالعملية وتأخذ أيضا نسبه معينه من الأرباح والفائض التأميني كأجر وكالة ويتم تقدير الأجر بطريقتين:

- أولا أن يتم تحديد جميع مصاريف العمليات التأمينية واجر الإدارة وغيرهما ومن ثم يتم اقتطاع ذلك المبلغ
- أما الطريقة الثانية فهي طريقه الشائعة عند معظم شركات التامين التكافل وهي اقتطاع نسبه معينه من كل مشترك أي تستقطع نسبه معينه من الإقساط من جميع حمله الوثائق كأن تكون النسبة مثلا 17% أو 25%

3- التأمين التكافلي باعتبارها الجهة المؤسسة لها:

أصبحت شركه التامين التكافلي في الوقت الحالي المنافس الأول لشركه التامين تجاري وعليه فان شركه تامين التكافلي باعتبار الجهة المؤسسة لها باعتبارها الجهة التي تقوم بتأسيسها او بتمويلها هي على النحو التالي:

3-1- شركة التامين التكافلي التي تستند إلى البنوك الإسلامية :

إن معظم قوانين البلدان الإسلامية تقضي على إن يكون تأسيس شركات تامين تكافلي قائم على وجود أساس مال الشركة وتستند بعض شركات التامين التكافلي في الوقت الراهن على البنوك الإسلامية ولقد كان البنوك الإسلامية دورا رائدا في تأسيس تلك الشركات (مساعد، 2012)

3-2- شركات تامين التكافلي التي تستند على رؤوس أموال رجال الإعمال:

تقوم بعض شركه تامين تكافلي باعتماد على رجال الإعمال أو الذين يملكون أموال طائلة أو رؤوس أموال على أثرها تستعين بها الشركة في بداية تأسيسها وتتمثل هذه الأموال على شكل أسهم يستفيد من حامل الأسهم من خلالها من الإرباح وعوائد الناتجة من استثمار (بيراز، 2018، صفحة 273)

3-3- شركات التأمين التكافلي التي تستند إلى شركات تامين تجاري أو بونك تجارية:

تستند بعض الشركات تامين تكافل على شركات تامين تجاري أو بنوك تجاريه بمقابل، فقد يكون المقابل أجور الوكالة ونسبه من الفائض أو إن تقوم شركه إسلاميه بإعادة تامين لديها.

الفرع الثاني: أسس شركة التأمين التكافلي

تتمثل الأسس التي تمارس على أساسها شركات تامين الإسلامي التامين التكافلي في الأتي:

1-الالتزام بإحكام شريعة الإسلامية في جميع معاملاتها:

ويشمل ذلك ما يلي: (احمدسالم، 2012)

- ممارسة كافة العمليات التأمينية على أساس التامين تكافلي المقر كبديل مشروع للتامين تجاري
- عدم تأمين الممتلكات المحرمة كالبنوك التي تتعامل بربا وحاويات الخصر ولحوم الخنزير
- تودع أموال الشركة النقدية لدى البنوك وفق الشريعة الإسلامية
- أن تكون اتفاقيه أعاده تامين وفق توجيهات هيئة الرقابة الشرعية
- استثمار أموال التامين وأموال المساهمين بطرق المشروعة
- الالتزام بمعايير الصادرة عن هيئه المحامية والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

2- تحقيق مبدأ التعاون وتكافل بين المستأمنين:

وذلك من خلال الاحتفاظ بجميع إقساط التامين المأخوذة منهج في حساب واحد خاص لهم بصرف النظر النوع التامين بحيث يتم تعويض بعض المتضررين من هذه الحساب.

3- مبدأ العدالة بين المساهمين والمستأمنين:

وذلك من خلال وصل حساب المساهمين عند حساب المؤمنين بحيث يكون لكل من الفريقين حساب ما يليه خاص به تجنبا للاختلاط الأموال وتداخل الحقوق والواجبات. (اسامة، 2014، صفحة 19)

4- تحقيق مبدأ التكافل بين المساهمين والمستأمنين:

وذلك من خلال تبادل قرض حسن دون أن تتحمل الجهة المقروضة لأي فوائد ماليه (محمصباغ، 2012، صفحة 09) وذلك عن طريق تقديم الدعم اللازم لحساب المستأمنين من أموال المساهمين بصفه القرض الحسن إذا لم تفي الإقساط المستوفاة من المستأمنين لتغطيه العجز. (اسامة، 2014، صفحة 20)

5- استثمار المتوفر في صندوق التكافل على أساس عقد المضاربة:

بحيث تكون الشركة مضاربه وحمله الوثائق رب المال وتوزع الإرباح بين الفريقين بحصص شائعة محدده كل سنه ماليه مثبته في العقود (القضاة، 2011، الصفحات 25-26)

6- ألمحافظه على مبدأ أمانه المسؤولية وشفافية العلاقة مع شركات أعاده التامين لبناء أواصل الثقة في التعامل بينها وبين شركات التامين الإسلامي:

- التقيد ببنود اتفاقيات أعاده تامين المبرمة بين الفريقين
- الحرص على عدم تأمين الإخطار التي لا تتحقق فيها الشروط

- المحافظة على حقوق شركات أعاده تامين وأموالها المستبقاة (اسامة، 2014، صفحة 20_21)

فرع الثالث: وظائف شركات تأمين تكافلي

وتتمثل الوظائف الرئيسية لشركة التأمين التكافلي فيما يلي: (علي، 2017، صفحة 612)

1- الاكتتاب وإدارة الأخطار:

تتضمن عمليه الاكتتاب دراسة وتحليل بيانات الخاصة بالشخص أو الملكية المطلوبة التامين عليها لتحديد درجه الخطورة التي يمثلها ذلك ذلك تمهيد التواصل لقرار بشان طلب التامين المقدم ويعتمد المكتب في تجميع وتحليل وتقسيم درجه الخطورة الخاصة بالشيء موضوع التامين على العديد من المصادر التي توفر كافه البيانات المطلوبة بدرجه عاليه من الدقة.

2-التسعير :

تعتبر مشكله تحديد السعر في التامين معقده نظرا لان أسعار التامين تخضع لقوانين العرض والطلب والتي تتحكم في أسعار السلع والخدمات الأخرى.

3- إدارة المطالبات:

يجب أن يكون لدى مستعمل التكافل النظم والضوابط المناسبة لتعامل مع المطالبات هذا هو الواجب الائتماني لمستعملي التكافل التقسيم.. المطالبات ومبلغ التسوية ووضع التدابير المناسبة لمنع المطالبات الاحتيالية أو دفع المطالب عليه التي يمكن أن تؤثر سلبا على صناديق التكافل.

4- الإنتاج والتسويق:

بسبب تعقيد ميزات المنتج أو المصطلحات المستخدمة في عقد السياق إلى الخدمات،فان المنتجات التامين تباع بدلا من أن تشترى وهذا ينطبق بالمثل على التكافل ويوضح أهميه التسويق .

5- إدارة الاستثمار والفائض:

يقوم المشاركون بسداد إقساط التكافل إلى شركات التكافل بانتظام،يتم بعد ذلك إضافة الأقساط إلى الصندوق يعرف باسم أموال التكافل .

6- إعادة التكافل:

جزء من عمليه الإدارة الجيدة للمخاطر يجب أن يكون لدى مستعملي التكافل الإستراتيجية لإدارة إعادة التكافل الفعالة التي تتلاءم مع مجمل مخاطر الأعمال التكافل.

المطلب الثالث:العلاقات المالية في شركه التامين التكافلي

يقوم نظام التامين التكافلي المعمول به لدى شركات التامين التكافلي المعاصرة على مجموعه من العقود والعلاقات التعاقدية المركبة التي تتداخل فيها الصيغ على مقاصد على نحو متوافق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وفي هذا المطلب سنوضح ابرز العلاقات المالية على شركات التامين التكافلي كالتالي:

الفرع الأول: العلاقة بين المساهمين وهيئه المساهمين:

(مسعود، 2010، صفحة 155) إن العلاقة التي تربط بين المساهمين وهيئه المساهمين هي: علاقة شراكة في الفقه الإسلامي وذلك باعتبار أن المساهمون مجموعه أشخاص طبيعيين أو معنويين تنعقد إرادتهم على تكوين شركه ربحيه تدور أغراضها على ممارسه أنشطه التامين التكافلي يتم تحديد رأس مال الشركة مقسما على حصص واسهم بعدد الشركاء.

الفرع الثاني: العلاقة بين هيئه مساهمين والمشتركين

تعتبر علاقة المساهمين (لحمله الأسهم) بصندوق المشتركين من ابرز العلاقات المالية التي يقوم عليها النظام التكافلي في شركات التامين التكافلية المعاصرة حيث يقوم المساهمون بدور استراتيجي ومهم بالنسبة لحماية وتعزيز مسيره صندوق التامين التكافلي بصفه خاصة وشركه التأمين التكافلي بصفه عامة كما تعتبر هذه العلاقة بمثابة الدعامة الرئيسية التي تزود صندوق التأمين التكافلي بالقوة المالية اللازمة لمجابهه التعويضات وأخطار العجز لاسيما عند بدأ التشغيل وخلال مراحل تأسيس الأولي.

ويمكننا بيان العلاقة المالية بين طرفي العقد التكافلي فيما يلي: (الخليفي، 2008، صفحة من 43 الى 46)

1-تقديم القرض الحسن لصالح الصندوق التكافلي:

يصعب صناعة التأمين تصور قيام شركات تأمين دون أن يوجد لديها سيولة كافية عند تأسيسها لتغطيه مخاطر التعويضات بدرجه ملاءة مناسبة خلال مراحل التأسيس الأول ففي شركات التأمين التجاري (التقليدي) الأصل أن يتحمل المساهمون (الملاك) تبعه مخاطر السيولة من رأس المال المباشرة لاسيما في مرحلة التأسيس وأما في شركات التامين التكافلي فقط طور خبراء وفقهاء التامين الإسلامي صيغه يقوم بموجبها الملاك (هيئه المساهمين) بإقراض الصندوق التكافلي لصالح هيئه المشتركين.

وذلك لأغراض تغطيه مصروفات التأسيس والتشغيل ولتعويض الأضرار المتحققة أثناء مرحله بناء الملاءة المالية الذاتية للصندوق وما يعبر عنه في الصناعة التأمينية باسم "المخدة التأمينية" ويقضي الواقع العملي بشركات التامين التكافلية بان تسترد هيئه المساهمين قرضها الحسن الذي منحته لصندوق التكافلي على فترات ومراحل يتناقص فيها باتجاه التسوية وذلك بحسب النمو المتصاعد الموجودات المالية لدى الصندوق وعادة ما تستغرق فتره السداد عدة سنوات تخضع لمجموعه اعتبارات فنية ومالية لدى الشركة وعليه القرض فالحسن هو التزام حقيقي يلتزم المساهمون لصالح المشتركين.

2-إدارة العملية التأمينية بصندوق التكافلي لصالح المشتركين

من مهام الأعمال والاختصاصات التي تلتزم بها هيئه المساهمين اتجاه صندوق التكافل للمشتركين أن تقوم بتولي إدارة جميع العمليات التأمينية المتعلقة بصندوق التامين التكافلي لصالح المشتركين وذلك يشمل تصميم أنواع المحافظ والمنتجات التأمينية التكافلية وإصدار الوثائق وتسويقها بناء على دراسات السوق اللازمة لتحديد استراتيجيه العمل والحصة السوقية المطلوبة الاستحواذ عليها الاشتراكات التكافلية ومتابعه القضايا المشركين وتحصيل الاستردادات وكذا إدارة ما يتصل بهيكلة إدارة المخاطر وتصميم الاحتياجات والمخصصات وإدارة عملية إعادة التامين .

3-إدارة العمليات الاستثمارية بصندوق التكافلي لصالح المشتركين (حمله الوثائق):

أن من ابرز المهام التي تقوم بها هيئه المساهمين تواجد إدارة جميع عمليه الاستثمار لصالح صندوق التكافلي وتنميه أموال المشتركين المؤمن عليهم نيابة عنهم بحيث تقوم بدور إدارة التنفيذية لعمليه الاستثمار وذلك يشمل بطبيعة الحال تحديد سياسات وخطط الاستثمار وتوعيه ومجالاته بالإضافة إلى البحث عن أفضل الفرص الاستثمارية المطلوبة ضمن خطه الاستثمار الطويلة والقصيرة والمتوسطة.

4- إدارة الفائض التأميني والتصرف فيه:

ويمكن القول أن الفائض التأميني هو ما تبقى من أقساط المشتركين والاحتياطات وعوائدهما بعد خصم جميع المصروفات والتعويضات المدفوعة أو التي ستدفع خلال السنة فهذا الناتج ليس ربحا إنما يسمى الفائض (غالية، 2008، صفحة 111)

4-1- أهمية العمل بمبدأ توزيع الفائض التأميني :

إن تطبيق التأمين التكافلي بما فيه من مبادئ تعاونية كتوزيع التأميني على المشتركين الذي دفعوا الأقساط يحقق عده فوائد نذكر منها: (شبير، 2007، الصفحات 13-14)

- العمل بمبدأ توزيع الفائض التأميني على المستأمنين يقوي المركز المالي للصندوق حمله الوثائق لتجنيب الاحتياطات منه وهذا ما يؤدي إلى زيادة ثقة الناس بالتامين الإسلامي كما انه يعمل على زيادة الإقبال عليه فبالرغم من أن سوق التامين تجاري في الدول العربية والإسلامية متشبعة لان التامين الإسلامي يجد طلبا له.
- العمل بمبدأ توزيع الفائض التأميني على المستأمنين يساهم في خفض القيمة الفعلية للاشتراكات الأقساط المقدمة من المستأمنين فهم يدفعون الأقساط عند انعقاد العقد وفي نهاية السنة المالية وظهور الفائض التأميني يرجع إليهم جزء مما دفعوا
- العمل بمبدأ توزيع الفائض التأميني على المستأمنين الصفة الاحتكارية للتامين المعاصر في التامين التجاري يتصل بالاحتكار حيث تسيطر على قطاع التامين كل قطاع التامين من خلال شركات التامين تتخذ من التامين وسيله لتحقيق اكبر قدر من الأرباح على حساب المستأمنين فتفرز شروط تعسفية وتأخذ أقساط مبالغ فيها وتقوم باستغلال واستثمار تلك الأقساط بأسلوب احتكار يهدف إلى تحقيق مصالح خاصة لأصحاب شركه التامين فهي تأخذ الكثير ولا تعطي إلا القليل إما العمل بمبدأ الفائض التأميني في التامين الإسلامي فيمنع الاحتكار عنه لان الغاية من تحقيق المصلحة لأكبر عدد من الناس مع بقاء خدمه التامين في حدود كلفته.

4-**2- أما بالنسبة إلى توزيع الفائض التأميني فهناك عده صور نذكر منها:** (احمدسالم، 2012، صفحة 52_51)

- شمول توزيع الفاء التأميني لجميع حمله الوثائق دون التفريق بينما يحصل على تعويضات ومن لم يحصل بالنسبة اشتراك كل منهم لان كل مشترك متبرع للآخرين بما يدفع لهم من تعويضات ما بقي من اشتراكه يجب أن يرد إليه بعد خصم ما تتطلب العملية التأمينية من مصاريف ونفقات وتكوين الاحتياطات.
- شمول توزيع الفاء التأميني لحمله الوثائق الذين لم يحصلوا على تعويضات أصلا أما الذين حصلوا على تعويضات فلا يستحقون شيء من الفائض التأميني.
- رصد الفائض محاسبيا لصالح حمله الوثائق مع قصر الاستفادة من الخصم من مبلغ الاشتراك في الفترة الموالية وفي حال عدم تجديد الاشتراك يدفع إليه نصيب من الفائض. (خديجة، 2015، صفحة 70)
- استخدام الفائض التأميني لتسديد القرض الحسن المقدم من الشركة إلى صندوق التكافل وهذا في الحالات التي يوجد فيها مثل ذلك القرض.
- التوزيع بأي طريقه أخرى تقرها هيئه الرقابة الشركية للشركة.

الفرع الثالث: العلاقة بين المشتركين وهيئه المشتركين

العلاقة بين المشتركين وهيئه المشتركين وهي علاقة التزام بالتبرع والعلاقة بين الصندوق عند التعويض هي علاقة التزام الصندوق بتغطيه الضرر حسب الوثائق واللوائح(عفانة، 1978، صفحة 26)

تعتبر علاقة المشتركين بصندوق التامين التكافلي من ابرز العلاقات المالية التي يقوم عليها عقد التامين التكافلي وذلك أن الأطراف الرئيسية في العقد هي المشترك المؤمن له وشركه التامين المؤمن المتمثلة في الصندوق التكافلي الهيئة المشتركين وبينهما تنشا علاقة التامين تكافلي.

المبحث الثاني: صيغ إدارة شركات التامين التكافلي

من أهم ما أفرزته تجارب التامين التكافلي هو ألصيغه المطبقة في خدمات التامين حيث يشمل التامين التكافلي على جمله من العقود تداخل تتداخل فيما بينها لتحقيق العمالية التأمينية وفي هذا المبحث سيشمل على ثلاث مطالب وهي:

- **المطلب الأول: صيغة الإجارة**
- **المطلب الثاني: صيغه الوكالة**
- **المطلب:صيغة الوقف**

المطلب الأول: صيغة الإجارة

تعتبر الإجارة منسيه إدارة شركه التامين التكافل التي عرفت منذ القدم والتي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية حيث تستخدم في إدارة العديد من العمليات الاقتصادية وفي هذا المطلب سنتعرف على مفهوم الإجارة وشروطها وأركانها.

الفرع الأول: تعريف الايجارة

للإيجار عدة تعريف وفي هذا الفرع سنه من حيث اللغة والاصطلاح

1 - **تعريف الايجارة لغة:** اسم للأجرة وهي اكراء الأجيرة (خصاونه، 2008، صفحة 93)

أو هي الجزاء على العمل والإجارة من أجريني اجر وهو ما أعطيت من اجر في العمل الأجر يساوي الثواب وأجرته الدار تساوي أكريتها (سامي، صفحة 33)

2-تعريف الايجارة اصطلاحا:

هي عقد على المنافع مده معلومة بثمن معلوم وتستخدم صيغه الايجارة الاستثمارية وذلك بتأجير الأصول والمعدات ووسائل النقل والمواصلات لما يحتاج استئجار هذه الأصول ولا تتوفر له القدرة على شرائها فهي عبارة عن تمليك المنفعة من هذه الأصول بعوض الايجارة

قال الله تعالى يا أبتي استأجره إن خير من استأجرت القوي الأمن (سوره القصص الآية 26)

ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم من استأجر أجيرا فليعلمه أجره (ودليله من السنة والإجماع) (العزعزي، 2012، صفحة 303)

الفرع الثاني: شروط الإجارة

تتمثل شروط الإجارة فيما يلي: (الجبوري، 2014، صفحة 146)

1- رضا العاقدين فلو اكره احدهما على الإجارة فإنها لا تصح لقوله تعالى" يا أيها الذين امنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما "(سورة النساء الآية 29)

2- (الجبوري، 2014، صفحة 146)معرفه المنفعة المعقود عليها معرفة تامة تمنع من المنازعة والمعرفة التي تمنع المنازعة تتم بمشاهده العين التي يراد استئجارها أو بوصفها إن تنضبط بالوصف وبيان مدة الايجارة شهر أو لسنة أو أكثر أو اقل وبيان العمل المطلوب.

3- إن يكون المعقود عليه مقدور الاستيفاء حقيقة وشرعا.

4- القدرة على تسليم العين المستأجرة مع احتمالها على المنفعة فلا يصح تأجير ارض لزرع لا تنبت.

5- أن يكون الثمن معلوم.

6- أن لا يتعلق بمنفعة حق للغير. (سمحان، 2007، صفحة 257)

7- أن يكون الأصل محل تأجير من الأصول التي ينتفع بها مع بقاء عينها نسبيا فيجوز تأجير البيت أو السيارة أو الدراجة ولا يجوز تأجير نقود أو الحيز مثلا.

الفرع الثالث: أركان الايجارة

يتضمن عقد الإيجار مجموعة من الركين تتمثل فيما يلي: (العجلوني، 2012، صفحة 262)

1- **العقدان:** وهم المالك للعين أي المؤجر والحائز على العين أو مالك المنفعة أي المستأجر ويشترط فيها إليه التعاقد كالبلوغ والعقل

2- **الصيغة:** وشرط فيها ما يشترط في عقد البيع ما عدا المدة التي يجب أن تكون محددة ومعلومة ويجب أن تكون الصيغة في عقد الايجارة بلفظ الايجارة كان يقول أكريتكم أي أجرتكم هذه الدار مده كذا مقابل بدل كذا فيقول المستأجر قبلت .

3- **العين:** ويشترط فيه أن تكون من الأصول الثابتة القابلة للصرف كالدار أو الأعمال القابلة للوصف والانجاز كالبناء كما يشترط في العين أن لا يملك لا يملك بالاستخدام والانتفاع فيه وان لا يكون من الربوية كالنقود والذهب.

4- **المنفعة:** ويشترط في المنفعة ما يشترط في المبيع من الإباحة أو القدرة على التسليم وتتعين المنفعة أما بالعرض كسكن الدار شهرا أو الوصف كبناء جدار محدد الطول والعرض والارتفاع .

5- **الأجرة:** وهي وارده على العين كبدل السكن ووارد على الخدمة كبدل العمل ويجب أن يكون الأجر قابلا للتحديد أي معلوم ويجب أن يكون مالا معلوما متقونا ويجوز البدل النقد أو العين شريط التحديد القيمة أو الكمية وكيفية دفع البدل شهريا أو سنويا ومتى في بداية العقد أو نهايته أو بداية الشهر أو نهايته .

الفرع الرابع: تطبيق صيغه الايجارة بشركات التامين التكافلي

يتم تطبيق صيغه الايجارة في شركات التامين التكافلي من خلال تطبيقها في عملية إدارة أقساط محفظة التأمين وفي إدارة استثمار أقساط التامين وفق ما يلي : (فلاق، 2014، الصفحات 113-114)

1-تطبيق صيغة الايجارة في إدارة أقساط محفظة التامين: يكون تطبيق صيغة الايجارة في إدارة أقساط محفظة التامين عن طريق إعلام المؤسستين بإدارة مخاطر المحفظة مقابل أجرة يأخذونها من هذه الأقساط ويمكن أن تكون هذه الأجرة مبلغا محددا كما يمكن أن تكون الأجرة جزء متاحا من الأقساط

2-تطبيق صيغة الايجارة في إدارة استثمار أقساط التأمين: تبعا لهذه الصيغة يتم استثمار أقساط التامين مقابل أجرة تأخذ من الأقساط وليس من عائد الاستثمار.

مما سبق يتضح لنا بان تطبيق صيغه الايجارة في إدارة عمليه التامين التكافلية يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية حيث عقد الايجارة من عقود المعاوضات في الأجرة تأخذ من أقساط التامين الأمر الذي ينتج عنه رغبه المؤسسين في زيادتها الأجرة وذلك من خلال نشر خدمات التامين التكافلي مما ينتج عنه توسع الفكر وثقافة التامين التكافلي.

المطلب الثاني: صيغة الوكالة

إن الوكالة هي وثيقة الصلة بواقع حياده تامين في شتى المجتمعات ومختلف الطبقات لان التعامل معها شائع في تصرفات الكثير والعمل بها جاء في الكثير من الأعمال كثيرا وبيع وقضاء الديون إلى أخره وفيها في هذا المطلب سنتعرف على مفهوم الوكالة وأركانها وأنواعها وتطبيقها في شركات التامين التكافلي .

الفرع الأول: مفهوم الوكالة

للوكالة عده تعريف من حيث التعريف اللغوي والاصطلاحي الذي عرفته القوانين العربية والفقهاء الإسلاميين كما لها معاني كثيرة في الكتاب والسنة.

1- تعريف الوكالة:

1-1-لغة: اسم مصدر من التوكيل وورد بفتح الواو وكسرها وطلق على معاني منها التفويض والاعتماد كما في قوله تعالى واني توكلت على الله ربي وربكم. (الحماد، 1420هـ، صفحة 132)

1-2-اصطلاحا: والفقهاء يريدون بها المعنى الثاني وهو التفويض والاعتماد ولكن بقيود تجعله اخص من المداول اللغوي فتراهم يقولون في تعريفها أنها إقامة شخص غيري مقام نفسه في تصريف مملوك له معلوم مقابل للنيابة والوكالة إنابة شخص جائز التصرف لغيره في تنفيذ أمر من الأمور معتبره شرفا والمقابل للوكالة. (فضة، 2009، صفحة 795)

الفرع الثاني: أركان الوكالة

اختلف الفقهاء في عده أركان الوكالة وان هذا الفرع سنذكر أركان الوكالة عن جمهور الفقهاء وعدد منها أربعة أركان وهي: (محمد، 2009، صفحة 44)

1-الموكل: وهو الذي يستعين بغيره ليقوم مقامه في أمور معينه يشترط فيها أن تكون قابلة للنيابة شرعا وهو ما تصبح النيابة فيه من الأمور المالية وغيرها كأحكام الزواج والطلاق ولا يصح العبادات البدنية المخصصة.

2-الموكل فيه:

- واحد أن يكون الموكل فيه مملوكا للموكل أوله ولاية على التصرف فيه.
- أن يكون معلوما ولو من وجهه.

3-الوكيل: وكذلك يشترط أن يكون الوكيل كامل الأهلية وهو ما أنابه الموكل يقوم مقامه في الأمر المعني ويستثني توكيد السبب المميز.

4- **صيغه العقد:** وهي الإيجاب والقبول ويشترط فيها شرطان:

- أن يكون من الموكل لفظ يدل على رضاه بالتوكيل صراحة أو كتابة إذ أن المكلف ممنوع من التصرف في حق غيره إلا برضاه .
- عدم تعليقها بشرط .

الفرع الثالث: أنواع الوكالة

بما أن الوكالة عقد كغيرها من العقود لابد أن تتوافر على أنواع والمتمثلة في: (الرومي، 2011، الصفحات 20-21)

1- **الوكالة المقيدة:** وهي التي يقد فيها الموكل الوكيل بتصرفات وشروط معينه زمن محدد أو مقدار في الثمن كان يقول له وكلتك ببيع هذه الأرض بثمن كذا حالا.

2-الوكالة المطلقة: وهي الوكالة التي لا يقيد فيها الوكيل بشيء ولا يشترط فيها شرط معين كما لو قال الموكل للوكيل وكلتك في بيع هذه الأرض دون أن يحدد له أجرة معينه أو مده معينه.

3-الوكالة العامة: تعرف بأنها إنابة شخص غيره عنه إنابة كاملة لا يخص بشيء دون شيء بل يمنح الموكل الوكيل كامل الصلاحية للتصرف في جميع أموره وحقوقه كان يقول الموكل لوكيله وكلتك أكل شيء أو أنت وكيلي في كل تصرفات.

4-الوكالة الخاصة: تكون الوكالة الخاصة إذ اقتصرت على أمر أو أمور معينه فإذا كانت خاصة فليس لو للوكيل إلا مباشره المفاوضات والتصرفات عدد تبرعات فلابد من التصريح بها وهي التي اقتصرت على أمر أو أمور معينه مثل بيع ذلك المنزل وليس الوكيل إلا مباشرة.

5-الوكالة المتعلقة على الشرط: وهي التي تتعلق بحصول شرط من صفه أو وقت مثل وكلتك أن تبيع سيارتي هذه إذ أن فلان التاجر إلى هنا فتعقد الوكالة المعلقة على مجيء التاج وللوكيل أن يبيع السيارة إذا أتت التاجر وإلا فلا وقت أجاز الحنفية والحنابلة كذلك النوع.

6-الوكالة المضافة إلى وقت المستقبل: وهي التي يكون التوكيل فيها مضافا إلى وقت أن غير حاضن مثل وكلتك على أن تبيع سيارتي في شهر نيسان ابريل القادم يكون وكيلا بحلول الشهر المذكور وله البيع فيه إما قبل حلوله فليس له أن يبيع وقد أجاز الحنفية والحنابلة هذا النوع أيضا . (فضة، 2009، الصفحات 800-801)

الفرع الرابع : تطبيق صيغة الوكالة في شركات التامين التكافلي

في هذا الفرع سنتكلم على تطبيق صيغه الوكالة في شركات التامين التكافلي أو الذي يتم من جانبين الأول المتعلق بتطبيقها في إدارة مخاطر أقساط محفظه التامين والثاني متعلق بإدارة استثمار أقساط التامين وفق ما يلي: (محمد، 2009، صفحة 46)

1-تطبيق صيغة الوكالة في إدارة مخاطر محفظه التامين:

ويكون تطبيق صيغه الوكالة في إدارة مخاطر محفظه التامين عن طريق أيام المؤسسين بإدارة مخاطر المحفظة مقابل أجرة يأخذونها من هذه الأقساط ويمكن أن تكون هذه الأجرة مبلغا محددا مشاعا من الأقساط

2-تطبيق صيغة الوكالة في إدارة استثمار الأقساط التامين:

حيث تقوم الشركة بطور الوكيل من التامين في إدارة عمليه التامين واستثمار الأقساط مقابل اجل المعلوم وتمارس هذه الصيغة من قبل شركه الإخلاص بماليزيا وشركه التكافل التابعة لبنك الجزيرة بالسعودية والاستثمار أقساط التامين وفق عقد الوكالة عده صور نوردها فيما يلي: (بيراز، 2018، الصفحات 241-242)

2-1-استثمار أقساط التامين على أساس عقد الوكالة باجر المعلوم:

تقوم الشركة بإدارة العمليات التعاونية نيابة عن المشتركين مقابل نسبه مئوية من الأقساط المكتتبة ثم تحديد ما قبل بداية كل سنه ماليه وتقوم الشركة باستثمار التوفير من أقساط التامين على أساس عقد المضاربة مقابل حصة من أرباح تلك الاستثمارات يتم تحديدها بصوره نسبيه مئوية قبل بداية

كل سنه ماليه ويعتبر الفائض حقا خالصا للمشتركين وتطبيق هذه الصيغة في شركه التامين الإسلامية في الأردن.

2-2-استثمار أقساط التامين على أساس الوكالة بغير اجر واستثمار الأموال على أساس مضاربة:

حيث تتولى الشركة إدارة العمليات التأمينية نيابة عن مشتركين ولا تحصل على مقابل مالي لإدارة أعمال التامين ولا تستحق شيئا من الفائض التأميني الذي يعاد كله للمستأمنين وتقوم الشركة بالاستثمار أموال المساهمين والمتوفر من أقساط المستأمنين على أساس المضاربة مقابل نسبة مئوية من الأرباح المحققة ويجزي العمل بهذه الصورة في بعض شركات التامين جمهوريه السودان التي كانت مسجله كشركه تامين تجاري حتى عام 1983 ثم أخضعت لتعمل بمقتضى التامين التعاوني مع أسلمت جميع شركات التامين في السودان .

المطلب الثالث: الوقف

الوقف من الأنشطة والأعمال الخيرية التي عرفها الإسلام وما زالت تمارس في مجتمعاتنا إلى يومنا هذا وفي هذا المطلب سنتعرف على الوقف في الفروع التالية:

الفرع الأول: مفهوم الوقف

1- لغة : للعرب تعريفات متعددة للفظ للوقف وان معظم هذه المعاني مطابق لمعنى الوقف اصطلاحا فنقول وقف يقف وقفا وقوفا خلاف الجلوس والموقف موضع الوقوف ويأتي الفعل وقف بمعنى سكن من السكون وعدم الاحتراق وهو فعل لازم أحيانا ومبتعدا أحيانا أخرى مثال الفعل اللازم وقفت على المنبر ومصدره الوقوف ومثال الفعل المتعدي وقفت الدار وقفا للمساكين بمعنى احتسبتها في سبيل الله . (صبري، 2011، صفحة 24)

2- اصطلاحا : ذكر الفقهاء تعريف مختلفة للوقف تبعا لأرائهم في مسائلة الجزئية إلى انه يغضب على تعريف الفقهاء للوقف إدخال شروط الوقف حسب مذاهبهم المتعددة فمن تعريف المناوي يعرف الوقف على انه حسبت الملوك وتسبيل منفعة مع بقاء عينه ودوام به من أهل التبرع على معين يملك بتمليكه أو جهة عامة في غير معصية تقربا إلى الله . (سفيان، 2014، صفحة 342)

أو هو تحبيس مالك مطلق التصرف ماله المنتفع به مع بقاء عينه بقطع تصرف الواقف وغيره في رقبته يصرف ريعه إلى جهة بالتقرب إلى الله تعالى . (العزيز، 1422هـ، صفحة 12)

الفرع الثاني: أنواع الوقف

ينقسم الوقف بحسب الجهة التي وقف عليها في الابتدائي إلى نوعين : (امال، 2016، الصفحات 52-53)

1-الوقف على جهة عامة: وهو الذي يكون مصروفه على جهات عامه غير معينه ومنه الوقف الخيري ومن ذلك من جاء عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن عمر قال يا رسول الله أني أصبت أرضا

بخير لم اصب مالا قط أنافس عندي منه فما تأمر به قال إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها قال فتصدق بها عمره للفقراء.

2- الوقف على معين: فهو الذي يوقف في ابتداء الأمر على نفس الواقف أو أي شخص أو أشخاص معينين ولو جعل أخره لجهة خيريه كان يقف على نفسه ثم على أولادي ثم من بعدهم على جهة خيرية .

ولا يصح الوقف على غير المعين كرجل أو امرأة لان الوقفة تمليك للعين أو للمنفعة فلا يصح على غير معين كالبيع والإيجار. (الزحيلي، 1994، الصفحات 12-13)

3-الوقف المشترك: وهو الذي يجمع بين الوقف الأهلي والوقف الخيري أو يخصص الواقف جزءا من خيراته لأقاربه وذريته أو نفس أو يجعل جزءا أخر لوجه البر عامة ويتضح من التقسيمات التي عرضناها أنها تأخذ احد ثلاث أشكال هي وقف خاص وهو مكانه على النفس والأهل ووقفها وهو مكان على مختلف أوجه الخير وخدمه المجتمع دون تعيين وقف مختلط بين الخاص والعام فهو سيخدمها في نفس الوقت . (عمارة، 2014، صفحة 155)

الفرع الثالث: شروط الوقف

ويتضح لنا أن شروط الوقف في الفقه الإسلامي هي أربعة شروط: (محمد م.، 2009، صفحة 143)

1-**الواقف:** وشروطه أن يكون كامل أهلية غير محجورا عليه أو مريض مرض الموت

2-**الموقوف (العين الموقوفة):** وشروطها أن يكون مالا متقوما معلوما مملوكا ملكا تاما للواقف وقت الوقت.

3-**الموقوف عليه (المصرف):** وشروطه الجهات بر لا تنفع ولو مالا يصح تملكه.

4-**الصيغة الإيجاب:** أن تصدر بصيغه داله على الوقف وشروطها أن تكون جازمة مجرة مؤبدة ليس فيها شرط يؤثر في أصل الوقف أو ينافي مقتضاه أو يخالف نص شرعي أو يتعارض مع مصلحه الوقف أو الموقوف عليهم.

الفرع الرابع: تطبيق صيغة الوقف في إدارة عمليات شركات التامين التكافلي

يعتمد تطبيق صيغه الوقف في إدارة عمليه التامين التكافلي على مجموعه من المبادئ نذكرها فيما يلي : (مليكة، 2020، صفحة 163)

- يجوز وقف النقود وفقا ما ذهب إليه جمهور الفقهاء من جواز وقفها وإنها تدفع مضاربه ويصرف الربح الحاصل منها إلى الموقوف عليهم حسب شروط الوقف كما يمكن وقفها لإقراضها
- يجوز انتفاع الواقف بوقفه إذا كان الوقف عاما أو يشترط الواقف لنفس الانتفاع به مع الآخرين
- ما يطرح به للوقف لا يكون وقفا بل هو مملوك للوقف يصرف للموقوف عليهم

- لابد في الوقف أن تكون لجهة لا تنقطع وذلك باتفاق الفقهاء
- يتم إنشاء صندوق الوقف وعزل جزء من رأس مال الشركة يكون وقفا على المتضررين من المشتركين في الصندوق حسب لوائح الصندوق
- يكون الصندوق الوقفي من نوعين من الموارد اشتراكات المؤمن لهم وتدفع على أساس التملك للصندوق وعوائد استثمار أموال الصندوق
- مصاريف صندوق الوقف مخصص لأعمال التامين من مصاريف تشغيلية عمومية وإدارية بالإضافة إلى دفع التعويضات للمشتركين في الصندوق
- يملك الصندوق جميع الأموال الخاصة به سواء الاشتراكات أم عوائد الاستثمار وهي ليست وقفا ولكن ينفع بها الوقف

المبحث الثالث:المضاربة

تعد المضاربة من أهم أدوات التمويل الإسلامي حيث أصبحت في العصر الحديث الحجر الأساسي في بناء اقتصاد الإسلامي وهي من بين الأدوات المطبقة بشركه تامين التكافلي وفي هذا المبحث سنتعرف على

- **المطلب الأول ما هي المضاربة**
- **المطلب الثاني شروط المضاربة**
- **المطلب الثالث: أهمية المضاربة**

المطلب الأول ماهية المضاربة

شرع الإسلام المضاربة وأباحها تيسر على الناس حتى يستفيد منها صاحب المال الذي لا يملك القدرة على استثماره ومن خلال هذا المطلب سنتعرف على مفهوم المضاربة وخصائصها وشروطها.

الفرع الأول: تعريف المضاربة

يشمل هذا الفرع التعريف اللغوي والاصطلاحي للمضاربة

1- **المضاربة لغة** :هي لفظ على وزن مفاعله وهو مشتق من فعل ضرب وله معاني منها: (الرؤوف، 2021، الصفحات 105-106)

- السير في الأرض للسفر مطلقا كقوله تعالى وان ضربتم في الأرض فليس عليكم جناحا أن تقصر من الصلاة .(سورة النساء الآية 101)
- السير في الأرض بغار التجارة وابتغاء الرزق قوله تعالى وآخرون يضربون في ارض يبتغون من فضل الله . (سوره المزمل الآية 20)
- ومن معاني الضرب أيضا الوصف والتيسين لقوله تعالى" ضرب الله مثلا " أي وصف وبين
- كما يأتي الضرب بمعنى الكسب والطلب يقول ابن منظور فلان يضرب المجد أي يكسبه ويطلبه

- ولكن ارجع هذه المعاني للفظ ضرب وأكثرها شيوعا هو السير في الأرض لغرض التجارة وطلب الرزق والمضاربة هي أن تعطي إنسان من مالك ما ينجر فيه على أن تكون الربح بينكما أو يكون له سهم معلوم من الربح .
- والمضاربة لغة أهل العراق وعند أهل الحجاز ليس قرضا .

2- المضاربة اصطلاحا: عقد بين طرفين يقدم احدهما المال ويسمى رب المال للطرف الأخر يسمى المضارب ليعمل فيه بهدف الرفعة على أن يتم توزيع هذا الربح بينهما بنسب متفق عليها ابتداء إما الخسارة فيتحملها رب المال وحده بشرط عدم تقصير المضارب أو تعديه (سماح، 2013، صفحة 230) وهي عقد على الشركة بمال من احد الجانبين وعمل من أخر وقال استمرندي وأما تفسير المضاربة فهو دفع المال إلى غيره لتصرف فيه ويكون الربح بينهما على ما شرط فيكون الربح لرب المال على بسبب ماله لأنه ما أعماله وللمضارع باعتبار عمل الذي هو سبب وجود الربح . (الدين، 1984، الصفحات 2-3)

الفرع الثاني:شروط صيغة المضاربة

المضاربة كغيرها من العقود لها نفس الشروط العامة لانعقاد العقد وهي المتعلقة بأهلية ورضا المتعاقدين والمحل الصيغة أم الشروط الخاصة بين المتعلقة بأحوال رأس المال والربح والعمل.

1- شروط رأس المال :

- أن تكون رأس المال نقدا فلا تصح المضاربة إذ كان رأس المال من العروض أو العقار عند جمهور الفقهاء
- أن يكون رأس المال معلوم المقدار لان جهة تؤدي إلى جهالة الربح ومعلومة الربح شرطا لصحة المضاربة كما أن الجهالة تقضي إلى المنازعة التي تفسد العقد
- أن يكون رأس المال عينا لا دينا في ذمه المضارب لان ما في الذمة لا يتحول ويعود أمانة
- تسليم رأس المال إلى المضارب لأنه أمان فلا يصح إلا بتسليم كالوديعة فلو اشترى طبق المال على المال فسودت المضاربة (كمال، 2012، الصفحات 262-263)

2- شروط الخاصة بالربح :

تتمثل فيما يلي: (سماح، 2013، صفحة 93)

- تحديد نصيب كل من رب المال والمضارع من الربح عند التعاقد
- أن يكون نصيب كل طرف نسبه شائعة من الربح من الربح وليس مقدار محدد
- اشتراط الشافي أن يكون الربح مشترك بين الطرفين فلا يجوز أن يختص بالربح احد المتعاقدين دون الأخر
- لا يصح أن يشترط المتعاقدين لنفسه كميه محدده من الربح

3-شروط الخاصة بالعمل:

تتمثل في: (كمال، 2012، الصفحات 263-264)

3-1- أن لا يضيق صاحب المال المضارب بماله على العامل المضارب بعمله لتعيين شيء ينضر فلو فعل ذلك فان المضاربة فاسدة

3-2- يجوز لصاحب المال أن يشترط على المضارب أن لا يسافر بالمال ولا يتجر فيه إلا بعينه أو نوع معين أو لا يعامل إلا رجلا بعينه لأنه أذن بتصرف فجاز كله كالوكالة وفيما يتعلق بأنواع العمل التي يجوز للعامل أن يعملها وما لا يجوز له فهي ثلاث على النحو التالي :

- نوع يملكه المضارب ينطق عقد المضاربة وهو ما هو معتاد بين التجار كرهني وارتهان وإيجار واستئجار للركوب أو العمل.
- نوع لا يملكه بمنطق العقد ويملكه إذ قيل له اعمل برأيك ومثال ذلك دفع المال للمضاربة وخلط مال المضاربة بماله وبماله غيره لان رب المال رضي بشركته لا بشركه غيره .
- النوع لا يملكه عقد المضاربة ولو قيل له اعمل برأيك إلى أن ينصب عليه كتابة وهو الاستدانة لان فيه شغل ذمتي بدين اتجاه الغير فلا يدل عليه اللفظ.

الفرع الثاني: أهمية المضاربة

تتمثل المضاربة احد الصيغ التمويلية في إطار نظام المشاركة والإحدى البدائل النظام التمويل بفائدة وتبرز أهمية المضاربة كثيرة من صيغ الاستثمار في نظام المشاركة من خلال : (شوادر، 2014، الصفحات 194-165)

- تمنح صيغه المضاربة الفرصة لمن يملك الفكرة والموهبة ولا يملك ورأس المال المساهمة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية وتمثل أداة مهمة للاستفادة الاقتصاد والمجتمع من أصحاب الخبرات والإبداعات وهذا في مختلف القطاعات التجارية الإنتاجية أو الخدمية .
- تعتبر المضاربة أسلوبا مرنا في تمويل مختلف الاستثمارات والمشاريع القصيرة الأجل والمتوسطة والطويلة الأجل فيمكن أن تكون قصيرة الأجل عن طريق تمويل صفقه تجاريه تنتهي ببيع سلعه أو تمويل مشاريع كبيره ومتوسطه تمتد لسنوات .
- تعتبر الأسلوب الملائم للمزاوجة بين عنصري العمل ورأس المال حيث تتوزع المخاطر فيه بين طرفي العملية الاستثمارية ويعتبر أفضل توضيح للعلاقة العادلة التي يقيمها الإسلام بين رأس المال وجود الإنسان خلافا لنظام القرض الربوي الذي يتحمل فيه المستثمر لوحده المخاطر في حين أن رب الميل ضامن للعائد متأكد من استرجاع رأس المال وهذا ما يحقق التكامل بين عناصر الإنتاج .
- يمكن للمضاربة أن تؤدي دورا كبيرا في تمويل التنمية وذلك لارتباطها بربحية المشروع حيث يتم تخصيص الموارد المالية على المشروعات حسب ربحيتها وهو ما يجعل منه أسلوب

تمويل أكثر كفاءة من أسلوب القرض الربوي بالإضافة فان من شان أسلوب التمويل بالمضاربة أن يقلل من تكاليف المشروع ما يؤدي إلى انخفاض تكلفه السلع أو الخادمة التي ينتجها بفعل انعدام التكلفة المترتبة عن الفائدة .

المطلب الثاني: أنواع وأركان المضاربة

لكل عقد من عقود التامين التكافل أنواع وأركان يرتكز عليها ومزايا يتصف بها وهذا ما سنذكره في هذا المطلب

الفرع الأول: أنواع المضاربة

للمضاربة نوعان شائعان من حيث الشروط المطلقة والمقيدة سندعم هذا الفرع بذكر أنواع أخرى المضاربة من حيث عدد الشركات وهي ما يلي:

1- أنواع المضاربة من حيث الشروط:

تنقسم المضاربة إلى مطلقة ومقيدة من حيث الإطلاق والتقييد وفيما يلي تعريف موجز بأنواع المضاربة:

1-1- المضاربة المطلقة:

هي التي يفوض فيها رب المال المضارع في أن يدير عمليه المضاربة دون أن يقيده بقيود وإنما يعمل فيها بالسلطات تقديريه واسعة وذلك اعتمادا على ثقته في أمانته وخبرته ومن قبيل المضاربة المطلقة ما لو قال رب المال للمضارع اعمل برأيك والإطلاق مهما اتسع فهو مقيد بمراعاة مصلحه الطرفين بتحقيق مقصود المضاربة وهو الربح وان يتم التصرف وفقا للاعتراف الجارية في مجال النشاط الاستثماري موضوع المضاربة . (الرؤوف، 2021، صفحة 117)

1-2- المضاربة المقيدة :

وهي أن يدفع رد المال إلى أخر مضاربة على أن يعمل به في بلده معينه أو في بطاعة معينة فان خالف ذلك كان ضامنا أي أن المضارب المقيدة تكون مقيده بزمان أو مكان أو نوع من المتاع أو السيدة أو إلا يبيع أو يشتري إلا من شخص معين أو بأي شروط يراها رب المالي لتقييد المضارع طالما كان ذلك في إطار الشرعي والمضاربة المقيدة هي السائدة في المصارف الإسلامية لأنها أكثر انضباطا من المضاربة المطلقة وتتيح للمضارب متابعه استثمار أموالها بالوجه السليم . (العاني، 2012، صفحة 114)

2- أنواع المضاربة من حيث عدد الشركاء :

تنقسم المضاربة إلى: (سماح، 2013، صفحة 94)

2-1- المضاربة الثنائية:

التي تتم بين طرفين يقدم فيها الطرف الأول المال ويقدم الطرف الثاني العمل أي تكون العلاقة فيها ثنائيه بين العامل ورب العمل فقط .

2-2- المضاربة المشتركة أو المتعددة أو الموازية:

وهي المضاربة التي تكون فيها العلاقة متعددة فيتعدد أرباب الأموال والمضارب وعد أو يتعدد المضاربون ورب المال واحد أو يتعدد أرباب الأموال والمضارب وهذه المضاربة ناجمة عن جواز خلط مال مضاربة و أي مسالة تم مناقشتها.

الفرع الثاني : أركان المضاربة

إن الفقهاء قد اختلفوا بتحديد أركان المضاربة وفيما يأتي أقوال الفقهاء على النحو الأتي : (الجبوري، 2014، صفحة 99)

- ذهب الحنفية إلى ركن المضاربة الإجابة والقبول بألفاظ تدل عليهما ويجوز بالمعطاة قياسا على البيع أي أن يكون القبول بالفعل مباشره المضاربة الوكالة .
- وذهب المالكية إلى أن الأرض أركانه أربعة هي العاقدان وهما كالوكيل والموكل والمال والصيغة والجزء المعمول للعامل و قيلت هو العمل.
- و الشافعية منهم من ذهب إلى أن أركانه صيغة وعاقد ومعقود عليه وقيل أنها ستة مالك وعامل و عامل ومال وربع وصيغه قال في نهاية متاح ولها خمسة أركان عاقدان ومعقود و معقود عليه وعمل وصيغه وقد زاد في الأركان لأنهم جعلوا العمل ركنا مستقبلا وغيرهم يجعله تابعا للمعقود عليه حيث يشمل المعقود عليه المال والعمل معا .
- (الخويطر، 2006، صفحة 41)الحنابلة أركان المضاربة عند الحنابلة هي صيغه وعقيدان ومال وعمل وربح وان الشافعية والحنابلة لا خلاف بينهم فيها والمالكية ذكروا أربعة فقط بينما الحنفية ذكر الصيغة فقط واختلاف نظره الفقهاء في عادهم الأركان راجع إلى نظرتهم إلى الأصلي من الأركان وغير الأصل فمن النظر إلى الأصل منه منها وهو مكان داخلا في حقيقة شيء قال ركنها الإيجاب والقبول .

ومن النظر إلى غير الأصل وهو ما يتوقف عليه وجود الشيء عدة الأركان على الوجه الذي ذكره الشافعية والحنابلة.

الفرع الثالث: مزايا المضاربة للمضاربة

للمضاربة كغيرها من العقود مزايا تتصل بها وهي كالتالي : (العاني، 2012، صفحة 116)

- تساعد المضاربة في الحد من التضخم النقدي الذي اتسم به التعامل المصري في التجاري لان صيغه المضاربة السائدة في البنوك لها ضوابط كما أسلفنا محددة بالزمان والمكان ونوع التجارة.
- صيغة استثمارية تجمع بين من يملكون المال وليست لديهم الخبرة الكافية لاستثماره ومن لا يملكون المال ولهم الخبرة والدراية في استثماره.
- (الجبوري، 2014، صفحة 101)حصول صاحب المال على ربح العادي الذي يتكافأ مع الدور الفعلي الذي أداه ماله في التنمية الاقتصادية لان في ذلك تشجيعا للمسلمين في إيداع أموالهم واستثمارها لدى المصارف الإسلامية بدلا من الاكتناز المحرم.
- تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع ليصبح خادما لمصالحه لا كيانا مستقبلا .
- النهوض باقتصاديات المجتمعات الإسلامية وجعل الربح الحلال هو الهدف الرئيسي وليس الفائدة هو الحافز والمحدد لتلك الاستثمارات.

المطلب الثالث: تطبيق صيغه المضاربة في شركات التامين التكافلي

تطبق شركات التامين التكافلي لصيغه المضاربة في إدارة عملياتها حيث أن إدارة المال التأميني يكون في صورتين هما: إدارة أقساط محفظه التامين ويقصد بها إدارة عمليات الاكتتاب والتعويضات وإعادة تامين, وإدارة استثمار أقساط التامين.

الفرع الأول: تطبيق صيغه المضاربة في إدارة أقساط محفظة التامين

يقصد بإدارة أقساط محفظة التامين بصيغه مضاربه ترويج والتسويق لخدمات التامين, وتحصيل أقساط التامين من المؤمن لهم, دفع التعويضات المستحقة للمؤمن لهم, وسداد أقساط معدي التامين, إضافة إلى دفع أجور العاملين وجميع المصروفات الإدارية والعمومية وتولي الأعمال المحاسبية والإدارية الخاصة بمخاطر صندوق التامين.

غير أن المال موجود في صندوق التامين الذي تتم إدارته هو رأس مال المضاربة(أي الأقساط التامين) وما تؤخذ من نسبه في هذه الحالة يكون من رأس المال نفسه وليس من ربحه لعدم وجوده وقتئذ فضلا عن كون يد المضارب هي يد أمانة لايغرم إلا في حالة التعدي والتقصير والإهمال ومخالفه أحكام المضاربة, وبتطبيق هذه الشروط على ما يأخذ المضارب (حملة أسهم)من نسبه في إدارة محفظة التامين نجده يخالف أحكام المضاربة لان ما يأخذه المساهمون في هذه الحالة هو جزء من رأس المال المضاربة

وليس من ربحها وبالتالي يعتبر المضارب متعديا, وهذا ما يجعل مضاربه تتعارض مع أحكام المضاربة الواردة في الفقه الإسلامي وبالتالي تصبح غير صحيحة. (صليحة، 2014-2015، صفحة 106)

الفرع الثاني:تطبيق صيغة المضاربة إدارة استثمار أقساط التامين

أما الصورة الثانية, وهي إدارة استثمار أقساط محفظة التامين وفقا لصيغة المضاربة واخذ نسبة من الأرباح المحققة من استثمار هذه الأقساط وفق ما تم الاتفاق عليه فهذه الصورة هي الصورة السليمة والصحيحة لتطبيق نموذج المضاربة في أعمال التامين الإسلامي.

وعليه تكون شركة المضاربة بين المؤسسين والمؤمن لهم, ليس في إدارة العملية التأمينية ذاتها, وإنما في إدارة استثمار القدر المتاح من أقساط وأموال التامين وفقا لمفهوم المضاربة المعروفة في فقه المعاملات, بمعنى أن المساهمين (أصحاب رأس المال) يقومون باستثمار القدر المتاح من أقساط وأموال التامين على سبيل المضاربة ويأخذون نسبه من أرباح المضاربة حسب الاتفاق مثلا(10% و 90%)أو(20%و 80%) ومقابل ذلك يتحمل مؤسسون مصروفات الاستثمار باستثناء المصروفات المباشرة,واللازمة لعملية المضاربة نفسها كالعتاد, والنقل والتخزين وأقساط التامين وغيرها من المصروفات المباشرة. وبالطبع إذا حدثت خسارة ناجمة عن تقصير أو إهمال أو تعد على أموال مضاربه فان الخسارة يتحملها المؤسسون, وهم المضارب. أما إذا كانت الخسارة ناتجة عن أسباب تعزي لتفاعل قوى السوق من عرض أو طلب أو بسبب جائحة فان الخصائص يتحملها المشركون (المؤمن لهم)وهم أصحاب رأس المال . (محمد ح.، 2009، صفحة 28)

الفرع الثالث: فسخ عقد المضاربة

ينتهي عقد المضاربة عن طريق الفسخ بإحدى أمرين: (الجاد، 1995، صفحة 59)

1- اتفاق العاقدين على الفسخ بإدارتهما, لان الحق لهما لا يعدوهما.

2- انتهاء المضاربة بفسخ احدهما بإرادته المنفردة ويحصل الفسخ بالقول: فسخت المضاربة أو رفعتها أو أبطلتها أو بقول المالك للعامل: لا تتصرف بعد هذا أو نحو ذلك,أو بالفعل كاسترجاع رب المال رأس مال المضاربة كله, وغير ذلك .

(سمحان، 2007، صفحة 94)كذلك تنتهي المضاربة في الوقت المتفق عليه في حالة توقيت المضاربة وهناك من أجازه توقيت عقد المضاربة بمعنى تحديد وقت لانتهاء المضاربة مثل الحنفية, ومن هم من يرى عدم جواز ذلك مثل الشافعية والمالكية,والحنفية يجيزون توقيت المضاربة لان عقد المضاربة عقد التوكيل, والتوكيل يحتم التفصيل بوقت دون أخر.

الشكل رقم 01: نموذج المضاربة الإسلامية للتكافل المقترح

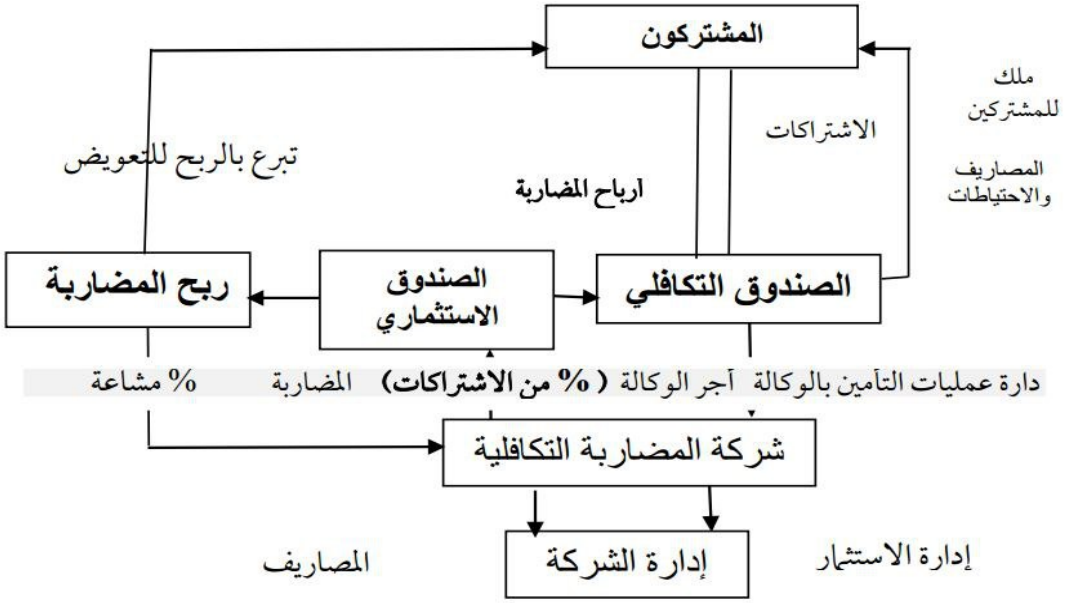

المصدر: (نوال، 2014، صفحة 75)

خلاصة الفصل :

من خلال دراستنا لهذا الفصل ،الذي تناولنا فيه الإطار النظري للتأمين التكافلي ،من مفاهيم وتعاريف وكذلك الخصائص التي يتميز بها ، وكذا العلاقات المالية في شركات التأمين التكافلي وأهم الصيغ المطبقة لإدارة العمليات التأمينية التكافلية .

ومن خلال عرض الدراسات السابقة التي توصل إليها الباحثون بخصوص موضوع التأمين التكافلي ،يمكن أن نستخلص أن التأمين التكافلي هو البديل الشرعي للتأمين التجاري كونه القائم على مبدأ التبرع والتعاون والتضامن بين مجموعة من المشتركين حيث توصلت جميع الدراسات إلى أنه البديل الذي يتوافق مع مبادئ. الشريعة الإسلامية والذي يقدم خدمات ونماذج خالية من الغرر والربا .

الفصل الثاني:
تشخيص واقع تطبيق التأمين التكافلي في شركة سلامة للتأمينات الجزائر

تمهيد الفصل:

في ظل تنامي وانتشار صناعة التأمين التكافلي في مختلف دول العالم ، إتجهت الجزائر في إطار سعيها لتطوير قطاعها التأميني ، من خلال تجسيد مفاهيم النظرية وتوضيح واقع سوق التأمين التكافلي في الجزائر ،بصفة عامة وفي شركة سلامة بصفة خاصة فإننا خصصنا هذا الفصل لدراسة شركة سلامة للتأمين التكافلي في ظل سوق التأمين في الجزائر.

حيث قسمنا هذا الفصل إلى مبحثين:

المبحث الأول: صناعة التأمين التكافلي في الجزائر .

المبحث الثاني: واقع شركة سلامة للتأمينات في سوق التأمين الجزائري.

المبحث الأول: صناعة التأمين التكافلي في الجزائر

تعد شركه سلامة الشركة الوحيدة للتأمين التكافلي في الجزائر وهي إحدى الشركات الرائدة في تقديم حلول التأمين ملتزمة بالشريعة الإسلامية وفي ظل التحديات الناجمة عن التحولات الاقتصادية العالمية اجتهدت الجزائر كغيرها من الدول لتوسيع خدمات التأمين التكافلي.

المطلب الأول: دوافع العمل بالتأمين التكافلي في الجزائر والإجراءات المتبعة

نظرا لكون هذا النوع من التأمينات حديث النشأة في الجزائر أصبح تطوير أنظمة الإشراف والرقابة ضرورية حتمية لمسايرة الاتجاه العالمي وسنقدم في هذا المطلب الدوافع والإجراءات المتبعة للعمل بالتأمين التكافلي في الجزائر.

الفرع الأول: دوافع اعتماد التأمين التكافلي في الجزائر

هناك عدة أسباب وعوامل دفعت باتجاه اعتماد الجزائر للتأمين التكافلي لعل أهمها ما يلي: (عفاف، 2012، الصفحات 10-12)

- وجود قطاع كبير من الناس يتحرجون من التعامل مع الشركات التأمين التجاري مع حاجتهم إلى التأمين
- حاجة المؤسسات الإسلامية إلى التغطية التأمينية على أساس التأمين الإسلامي
- توافر فرص عمل لمن يريد أن يعمل في مجالات غير مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية
- يعد التأمين وسيلة للتخطيط المالي والمستقبل السعيد وكذلك لحالات الشيخوخة والعلاج والتعليم وغيرها من الأحداث المهمة
- يعد التأمين التكافلي وبخص الذي يغطي الأخطار الشخصية موردا لتوفير رأس المال للنظام الاقتصادي على المدى الطويل.

الفرع الثاني : الإجراءات المتبعة لاعتماد التأمين التكافلي في الجزائر

سنشرع أولا في تقديم الإجراءات التي اتخذها المجلس الوطني للتأمينات ومن ثم عرض مصلحة وإيجابيات المشروع والفرصة التي يمثلها: (الزهرة، 2022، صفحة 506)

من المهم الإشارة إلى أن مشروع توطين التأمين التكافلي في الجزائر قد تم اقتراحه من طرف مديرية التأمينات التابعة لوزارة المالية وهو مسجل ضمن خطة عمل المجلس الوطني للتأمينات عام 2016 المعتمد في دورتها الخامسة والعشرين والمنعقدة يوم 06 مارس 2016.

تحقيقا لهذه الغاية، شرع المجلس الوطني للتأمينات في نهاية ديسمبر 2015 في بعث مشاورات موسعة تضم ممثلين عن شركات التأمين ووزارة المالية ووزارة الشؤون الدينية والأوقاف والمجلس الإسلامي الأعلى وأساتذة الجامعات (جامعة شلف ، سطيف) ،هدفت هذه المشاورات إلى تقديم المشروع متطرف المجلس الوطني للتأمينات بعنوان "التأمين التكافلي التطوير والآفاق " وتمثل في إعداد العناصر الأساسية التي تجلب معرفة جيدة بالموضوع (تعريف المفاهيم المتعلقة بالتمويل الإسلامي والتأمين التكافلي) يليه جرد لممارسة التكافل في الجزائر وحول العالم.

ويعتبر وضع إطار قانوني محدد للتأمين التكافلي أمرا حاسما لنجاح المشروع ،إذ لن يودي فقط إلى إزالة أي غموض بين التأمين التكافلي والتأمين التقليدي ،لكنه سيسمح بمتابعة شركات التكافل بشكل أفضل من جهة وسوف يطمئن ويريح المشارك ويكون عاملا فعالا لتشجيع المداخلات الوطنية من جهة أخرى،ومنه توجد آليتين لتوطين التأمين التكافلي هما:

التكامل من خلال استخدام وتعديل بعض القوانين على سبيل المثال :

- الأمر 95 –07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 والنصوص التنظيمية ذات الصلة.
- الأمر 06–04 المؤرخ في 20 فيفري 2006 بشأن تعديل وإكمال الأمر المذكور أعلاه.
- المرسوم التنفيذي رقم 9 –13 المؤرخ في جانفي 2009 بشأن تحديد القانون الأساسي لشركات التأمين ذات الطابع التعاضدي.
- إصدار أو تشريع قوانين ومراسيم تنفيذية مستقلة أي عن طريق إضافة كتاب رابع إلى الأمر رقم 95 –07 المؤرخ في 25 جانفي 1995، والمعدل والمكمل بموجب القانون 4/6 المؤرخ في 20 فيفري2006.
- أما المرسوم التنفيذي 21– 81 المؤرخ في 2021/02/23 الذي يحدد شروط وكيفيات ممارسة التأمين التكافلي يشتمل على ثلاث فصول مصنفة على النحو التالي :
  - أحكام عامة خاصة بالتأمين التكافلي .
  - شروط وكيفيات ممارسة التأمين التكافلي .
  - تنظيم وتسيير شركات التأمين التكافلي .

الفرع الثالث: الرقابة والإشراف على التأمين التكافلي في الجزائر

تتم عملية الإشراف والرقابة على التأمين التكافلي في الجزائر من خلال عنصرين أساسيين هما:

1- الإطار التنظيمي للتأمين التكافلي في الجزائر:

تجدر الإشارة إلى أن "المادة 103" من قانون المالية لسنة 2020 الذي دخل حيز التنفيذ في 30 ديسمبر 2019 بعد صدور الجريدة الرسمية في عددها الـ 81 ،تنص على أنه بإمكان شركات التأمين التكافلي أيضا إجراء معاملات التأمين على شكل تكافل.

حيث عرف قانون المالية لسنة 2020 التأمين التكافلي "على أنه نظام تأمين يعتمد على أسلوب تعاقدي ينخرط فيه أشخاص طبيعيون أو معنويون يطلق عليهم إسم المشاركون الذين يتعهدون بمساعدة بعضهم البعض في حالة حدوث مخاطر أو في نهاية مدة عقد التأمين التكافلي ، يدفع مبلغ في شكل تبرع يسمى " مساهمة " ،وتسمح المساهمات المدفوعة على هذا النحو بإنشاء صندوق يسمى "صندوق المشتركين" أو "حساب المشتركين" وتتوافق العمليات والأفعال المتعلقة بأعمال التأمين التكافلي مع مبادئ الشريعة الإسلامية التي يجب احترامها. (القانون رقم 19-14 المتضمن لقانون المالية، 2020)

2- متطلبات الضبط القانوني للإشراف والرقابة على التأمين التكافلي في الجزائر:

من الملاحظ أن المرسوم التنفيذي 21-81 المؤرخ في 2021/02/23 الذي يحدد شروط وكيفيات ممارسة التأمين التكافلي تطرق إلى الجانب الشكلي والجوانب الإدارية فقط دون الخوض في الجوانب التقنية المتعلقة بعملية الإشراف والرقابة على التأمين التكافلي وعليه وجب على المشرع الجزائري الإلمام بالجوانب التقنية الكفيلة باستكمال وتعزيز عملية الإشراف والرقابة على التأمين التكافلي (الزهرة، 2022، الصفحات 507-506)

ونذكر منها ما يلي : (اسامة، 2014)

- يجب أن تخضع جميع شركات التأمين التكافلي وإعادة التأمين التكافلي و مختلف القنوات التوزيعية التابعة لها أو المرتبطة بها باتفاقيات حول توزيع مختلف المنتجات التأمينية إلى الرقابة التقنية للجنة الرقابة والإشراف على التأمين التكافلي الفرعية عن لجنة الإشراف والرقابة على التأمينات التابعة لمديرية التأمينات لوزارة المالية.
- تحدد آلية الرقابة التقنية والإشراف وكيفيات والمخالفات والعقوبات الناجمة عنها عبر إصدار تعليمات خاصة بقطاع التأمين التكافلي من لجنة الإشراف والرقابة على قطاع التأمين .

- تعمل لجنة الإشراف والرقابة مع جميع الفاعلين والهيئات المتواجدة في قطاع التأمين لتسهيل مهمات اللجنة الفرعية للإشراف على قطاع التأمين التكافلي لإرساء هذا النظام في الجزائر.
- إذ لم ينص قانون التأمين التكافلي على أمر أو عملية أو نشاط تطبق المواد الموجودة في قانون التأمينات شريطة عدم مخالفتها للجانب الشرعي وإن حدث تعارض وجب إصدار تعليمات معدلة من طرف الهيئات المخولة حسب الحالة وتحت إشراف الوزارة الوصية .
- إن هيئة الإشراف والرقابة على التأمين (CAS)،و بالاعتماد على أعضاءها الذين يمتلكون المهارات العلمية والشرعية المطلوبة أو استخدامها للمتخصصين خارجيين تقوم بمراقبة نشاط التأمين التكافلي.
- يتعين على شركة التأمين التكافلي إنشاء صندوق الزكاة، يتم حقنه بصدقات قانونية ناتجة عن معاملات الشركة وفق اللوائح المعمول بها .
- تعزيز صلاحيات وجزاءات هيئة الرقابة والإشراف على أعمال التأمين التكافلي ، وإعادة التأمين.
- تعزيز الدور السيادي للدولة في الحصول على موافقة لتنفيذ أعمال التأمين التكافلي.
- يتم منح الاعتماد لممارسة التأمين التكافلي وإعادة التكافل بأمر من وزير المالية .
- يجب أن يشير الاعتماد إلى إلى عملية التأمين التي يمكن أن تمارسها الشركة، وبالتالي يجب الفصل بين عمليات التأمين على الأفراد والتأمين ضد الحوادث.
- يتم منح الاعتماد أو الرفض على أساس ملف يسمح بتقييم شروط جدوى وملاءة الشركة.
- يجب أن يكون رفض الموافقة موضوع قرار من وزير المالية بدوافع مسبقة وإخطار مقدم الطلب ،يخضع هذا القرار للاستئناف أمام مجلس الدولة وفق للتشريعات النافذة .

المطلب الثاني: نظرة عامة حول شركة سلامة للتأمينات الجزائر

ظهر التأمين التكافلي حديثا في الجزائر نتيجة تفرع إحدى شركات خليجية (إياك) التي تمثلها شركة سلامة للتأمينات الجزائرية حاليا،وفي هذا المطلب سنتعرف على ماهية شركة سلامة بالإضافة إلى الصيغ المستخدمة في الشركة ومنتجاتها .

الفرع الأول: نشأة شركة سلامة للتأمينات وهيكلها التنظيمي

1- نشأة الشركة الأم:

تعد شركة سلامة إحدى الشركات الرائدة في تقديم حلول تأمينية تكافلية لجميع عملائها حول العالم متوافقة مع تعاليم الشريعة الإسلامية ومنذ تأسيسها عام 1979م في دبي وفي الإمارات العربية المتحدة ،نجحت شركة سلامة في تلبية احتياجات عملائها من أفراد ومؤسسات من خلال تقديم حلول تأمينية تعاونية منافسة ومتنوعة لحماية الممتلكات والتأمين ضد الحوادث والتكافل الطبي مما يجعلها تبرز كأكبر شركة تأمين تعاوني في العالم ويقدر رأس مال شركة سلامة مليون درهم إماراتي (300 مليون دولار أمريكي) وهي مدرجة في سوق دبي المالي أما "بست ري"إحدى الشركات التابعة لسلامة ،فهي أكبر شركة إعادة تكافل في العالم وموقعها في تونس وتقدم خدماتها في أكثر من60 دولة وقد حصلت "بست ري" على تصنيف "BBB"من قبل مؤشر "ستاندرد آند بورز" كما حصلت على التصنيف ++Bمن قبل "إبه إم بست " وقد تم اعتماد شركة إياك السعودية للتأمين التعاوني السلامة كشركة مساهمة عامة في المملكة العربية السعودية بموجب مرسوم ملكي صدر في شهر أكتوبر 2006 ، وتضم مجموعة سلامة ست شركات تكافل تقدم أفضل خيارات التأمين التكافلي والحلول المبتكرة والمتوافقة مع الشريعة الإسلامية في كل من : الإمارات العربية المتحدة – المملكة العربية السعودية – جمهورية مصر العربية – السنغال – الجزائر – الأردن – إضافة إلى شركة إعادة التكافل في تونس. (عمارة ا.، 2020، صفحة 195)

2- الهيكل التنظيمي لشركة سلامة للتأمينات الجزائر:

يمكن تقسيم إدارة شركة سلامة للتأمينات حيث نجد على المستوى المركزي المديرية العامة، على المستوى الجهوي نجد 7 مديريات جهوية (مركز شرق الجزائر، مركز غرب الجزائر، شرق باتنة، شرق سطيف، شرق عنابة، غرب وهران، غرب تلمسان)، ونجد على المستوى المحلي (وكالات التأمين مباشرة، وكالات عامة وكالات الدخل النسبي).

والشكل الموالي يوضح الهيكل التنظيمي لشركة سلامة للتأمينات الجزائر:

الشكل رقم02:الهيكل التنظيمي لشركة سلامة للتأمينات الجزائر

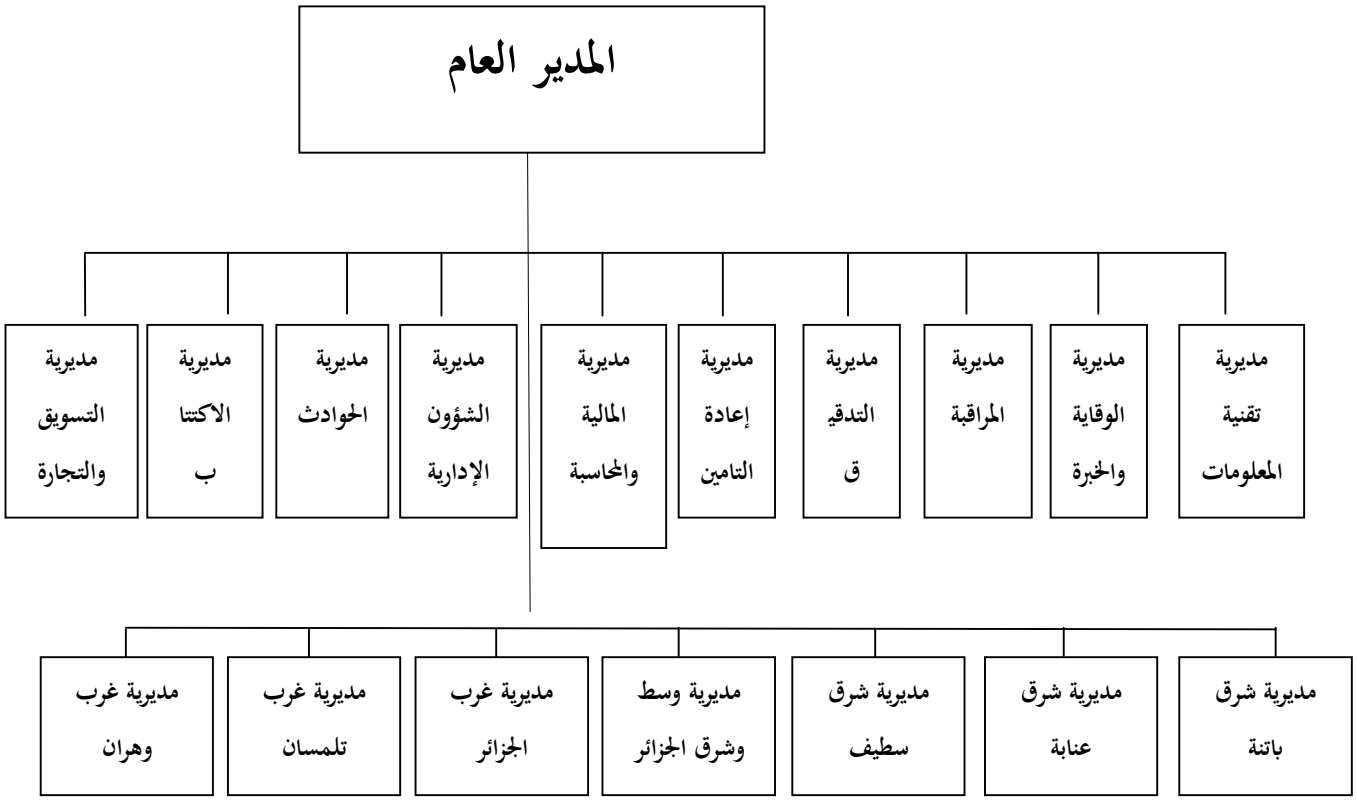

المصدر : (سمية، 2019، صفحة 50)

الفرع الثاني:التعريف بشركة سلامة للتأمينات الجزائر

اعتمدت شركة سلامة للتأمينات الجزائر بمقتضى القرار رقم 46 الصادر بتاريخ 2006/07/02 عن وزير المالية وبلك فهي امتصت شركة البركة والآمان لتأمين وإعادة التأمين المنشاة في 2000/03/26 والتي أصبحت اليوم سلامة التأمينات الجزائر بعد انضمامها للمجموعة سلامة رأس مالها 2 مليار دح , وهي تابعة للمجموعة الدولية لتامين وإعادة التامين سلامة ,استثماراتها تصل إلى 6مليار دح من الأصول و3.5مليار دح من الاستثمارات المالية. (ابتسام، 2019، صفحة 110)

توفر الشركة خدمات متعددة في السوق الجزائرية حيث تتوفر على 150نقة بيع على مستوى كافة التراب الوطني وأربع مديريات جهوية تنفرد بخدمات التأمين التكافلي فهي الوحيدة على المستوى الوطني التي تتعامل بالتأمين التكافلي . (بركان، 2019، صفحة 165)

الفرع الثالث: الصيغ المستخدمة في شركة سلامة

تستخدم شركة سلامة للتأمينات ثلاث نماذج شرعية تساعدها في تنفيذ أعمالها أو نشاطاتها المالية وهي :نموذج الوكالة ,نموذج المضاربة ,نموذج المختلط وهذا الأخير هو الأكثر استخداما في الشركة وفيما يلي سنقوم بعرض مختصر لهذه النماذج

1- صيغة المضاربة:

هي اتفاقية استثمار أموال بين اثنين احدهما يقدم رأس مال والأخر يقدم الجهد (المضارب), وناتج المضاربة (الربح) يتم اقتسامه بين اثنين بنسبة محددة مثلا 50/50 أو ½ , وفي هذا النموذج يكون حملة الوثائق هم الذين يقدمون رأس المال والمؤمن هو المضارب . (سعود، 2011، صفحة 8)

الشكل رقم03: نموذج المضاربة

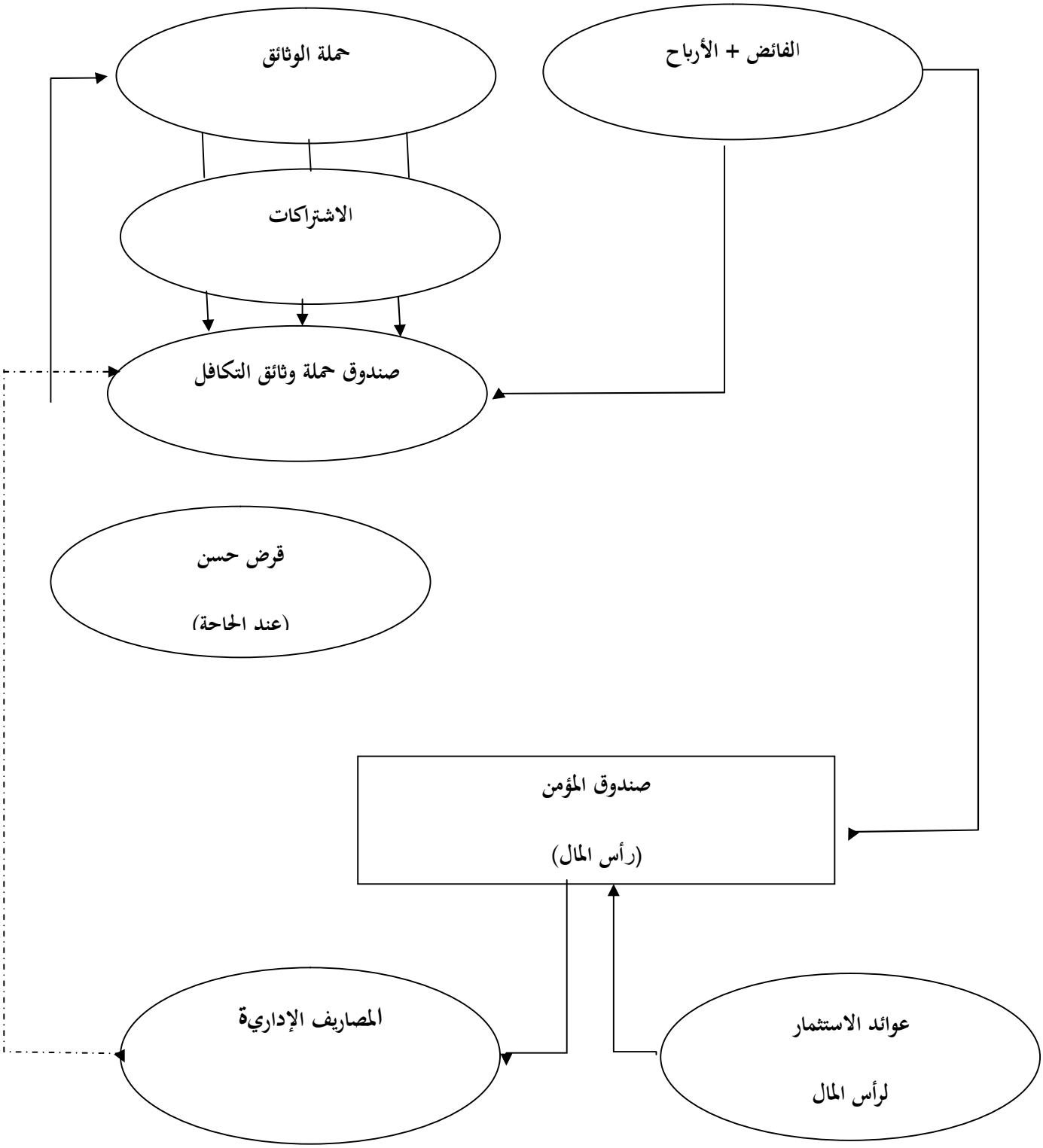

المصدر:(سعود، 2011، صفحة 8)

2- صيغة الوكالة:

تتم إدارة العمليات التأمينية لصندوق التكافل من طرف الشركة نيابة عن المشتركين المؤمن لهم ، بموجب عقد بين شركة التأمين التكافلي و(الوكيل) وبين حملة الوثائق (الموكلين) ، حيث تتصرف الشركة في كل من أنشطة الاستثمار وأعمال التكافل وذلك على أساس الوكالة بأجر معلوم يحدد قبيل بداية كل سنة مالية ويدفع من اشتراكات حملة الوثائق ،ويحسب الأجر أو عمولة الوكالة كما سماها المشرع الجزائري على أساس نسبة ثابتة تطبق على مبالغ الاشتراكات المدفوعة (عباس، 2022، صفحة 354).

الشكل رقم 04:نموذج الوكالة

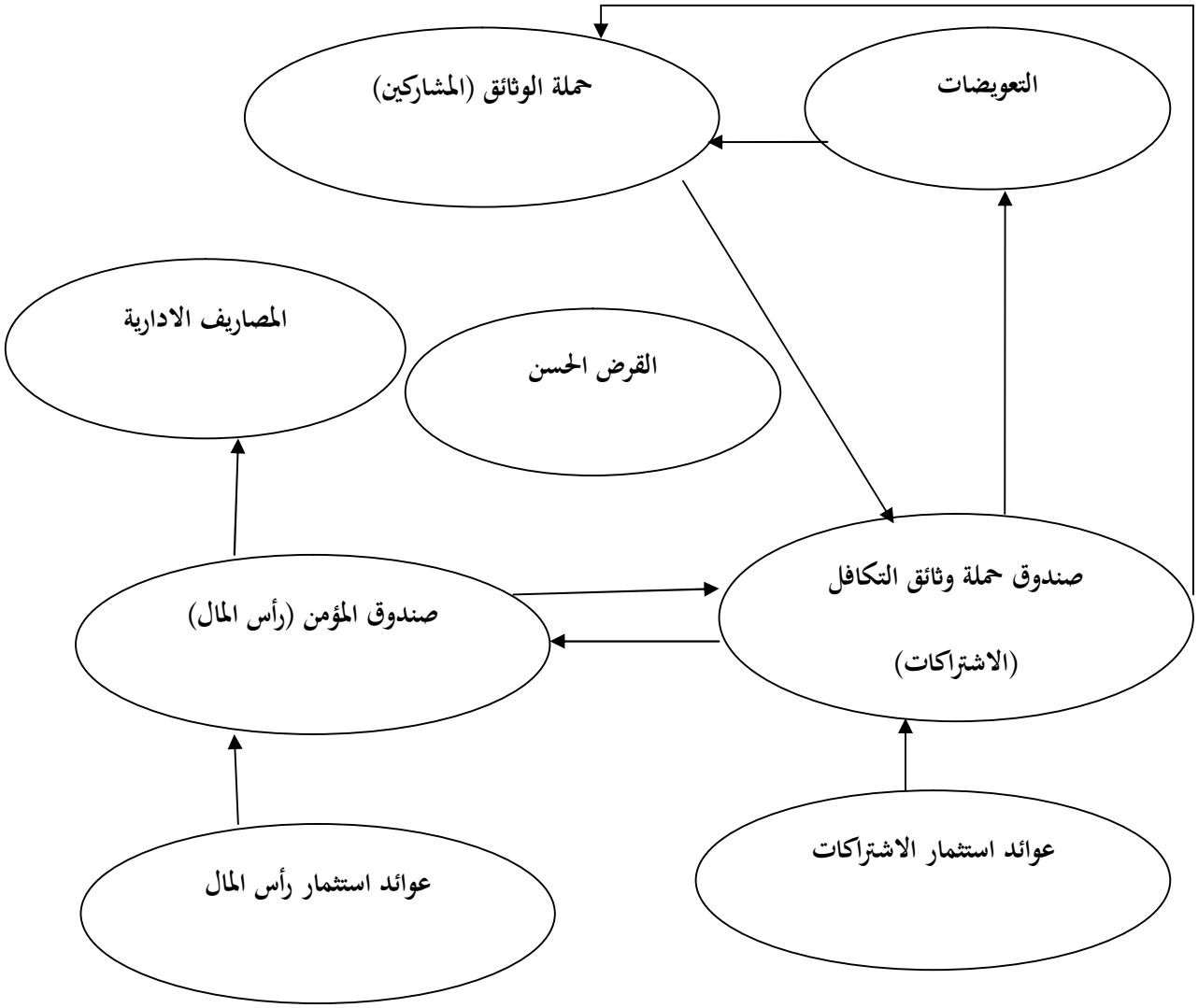

المصدر: (سعود، 2011، صفحة 8)

3- النموذج المختلط:

في هذا النموذج تستحق الشركة نسبة معينة من الاشتراكات (بأجر معلوم) مقابل إدارتها لعمليات التأمين بالإضافة إلى نسبة عوائد الاستثمارات والاشتراكات بصفتها مضارب .

وهو أيضا إقامة التأمين التكافلي على أساس صيغة الوكالة والمضاربة معا ، والتكييف الشائع للتأمين التكافلي الذي اختاره جمع من العلماء المعاصرين هو أن حامل الوثيقة يلزم نفسه بالتبرع لمجموعة المؤمن لها المالكين لمحافظة التأمين ،أما ما يحصل عليه المستأمن المتضرر فهو أيضاً التزام بالتبرع من محفظة التأمين وهو إلتزام معلق على وقوع الضرر المؤمن منه وتحقق الشروط . (عفاف ب.، 2012، صفحة 12)

الشكل رقم 05: نموذج المختلط

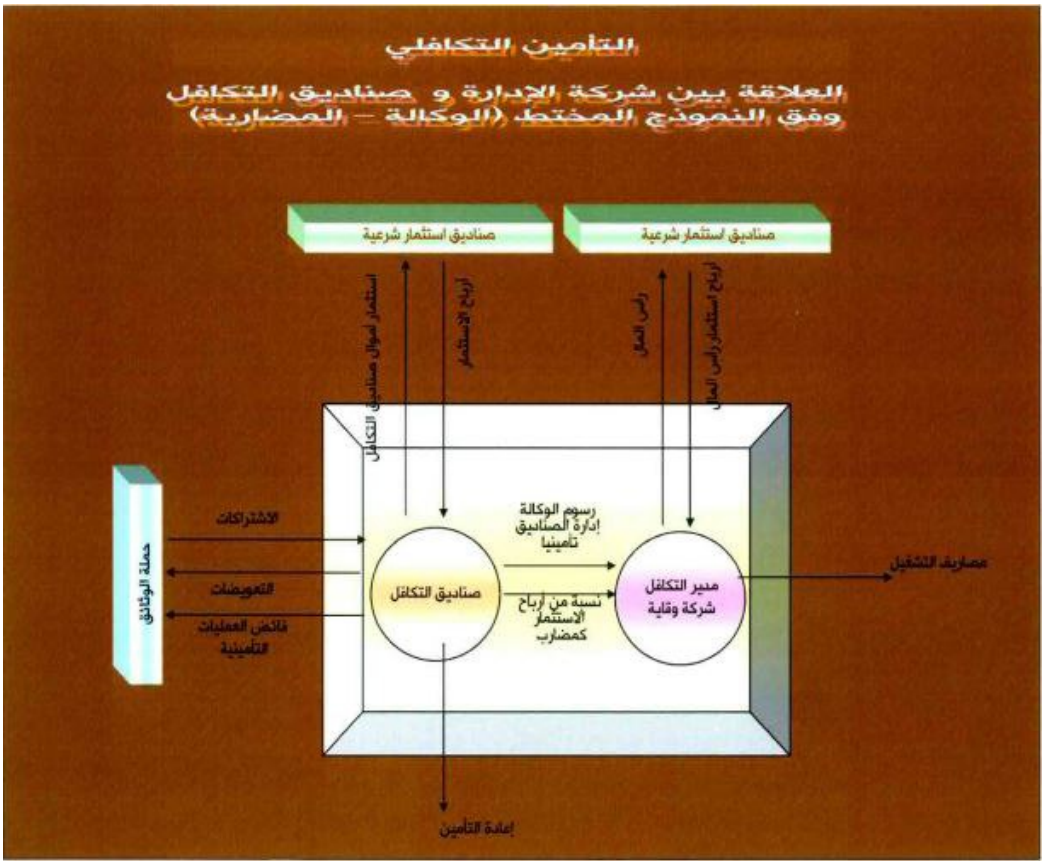

المصدر: (الحميد، 2010، صفحة 12)

الفرع الرابع: منتجات والاستثمار في شركة سلامة للتأمينات الجزائر

إن شركة سلامة ومنذ نشأتها وهي تحاول كغيرها من شركات التأمين لرفع مستواها ،وذلك من خلال زيادة حجم منتجاتها واستثمار أموالها ،وهذا ما سيتم توضيحه في هذا الفرع.

1- منتجات شركة سلامة للتأمينات :

1-1- المنتجات العامة الشركة: يمكن تلخيصها فيما بلي: (الرحمان، 2011، صفحة 23)

- التأمين على السيارات أثناء الحادث الناجم عن تصادم، انقلاب ، انفجار ، ...أخ .
- التأمين على الحرائق والمخاطر المصاحبة.
- التأمين الشامل على الممتلكات، نتيجة الحرائق أو حوادث الطائرات أو أعمال الشغب.
- التأمين على الحوادث الشخصية: تقدم هذه الوثيقة التعويض في حالة الوفاة أو العجز الدائم والعجز الجزئي الناتج عن حادث.
- تأمين تعويضات العمال : إن تشريع تعويضات العمل يقدم مزايا في حالة الوفاة أو الضرر الجسماني الناتج عن حادث العمال أثناء العمل .
- تأمين حوادث السفر والعلاج والتنويم في المستشفيات.
- تأمين المسؤولية العامة ، والتلف و الضرر الناجم عن إهمال و التقصير في أداء الأعمال .
- تأمين مسؤولية المنتجات و مسؤولية أصحاب العمل إتجاه العميل عن ضرر الإهمال .

2-1- منتجات التكافل في شركة سلامة:

ترغب شركة سلامة في عرض منتجاتها التكافلية التي تسمح للأفراد من الاستفادة يتراكم رأس المال أو المعاش التقاعدي في حالة وقوع أحداث أمنية قد تؤدي لهبوط مفاجئ في دخولهم ، وتتمثل هذه المنتجات في : (الرحمان ف.، صفحة 123)

التأمين التكافلي وتراكم رأس المال يتضمن توفير ودفع رأس المال معدل وقت التقاعد.

التأمين التكافلي والرعاية الاجتماعية : في حالة الوفاة أو العجز المطلق والنهائي للمؤمن عليه يسمح بالدفع الفوري لمبلغ مقطوع للمستفيدين المعنيين (الأزواج ،الأبناء، الأمهات) في شكل تأمين على الحياة وهو سياسة جديدة مخصصة لأرباب الأسر .

التأمين التكافلي والائتمان : يتيح سداد رصيد القروض غير المسددة للمقرض في حالة وفاة المؤمن عليه وهو مخصص لموظفي القطاع العام والخاص .

2-1-1- فوائد منتجات التكافل:

- وهي منتجات مرنة تمكن الناس من القدرة على تشكيل معاش تقاعدي.
- حماية الأسرة في حالة الوفاة الطبيعية أو العجز عن طريق تخصيص مبلغ مقطوع محدد سلفا للمستفيدين.
- فرصة للحصول على رأس المال الثابت في وقت مبكر
- تحسين الوضع العائلي وتقديم ضمانات لإختيار العديد من الاحتياطات الخاصة التي تناسب ضمان الحماية .
- وتكمن مرونة منتجات الشركة في حقيقة أنها مصممة في ثلاث خيارات: الحد الأدنى ، المتوسط، الأفضل لكل خيار يقدم ضمانات إضافية أو اعتماد على احتياجات العملاء .

جدول رقم 01:توزيع أقساط التأمين التكافلي حسب الفروع لعام 2019 مقارنة بعام 2017-2018

الفروع	2017	218	2019	نسبة التطور% 2018_2017	نسبة التطور% 2019_2018
تامين المركبات	344854	342877	362085	-0.6	5.6
تأمينات الحريق	66453	70922	79817127	6.7	12.5
تامين الهندسي	34527	58924	34681833	70.7	-14.1
تأمينات الحوادث (باستثناء الطبي)	18283	20385	2009908	11.5	-1.8
تأمينات البحري	5013	5755	6474419	14.8	12.5
تأمينات أخرى	11632	16953	34638454	45.7	104
تامين الأفراد (تأمينات الحياة)	9479	_	12190	_	_
إجمالي الأقساط	480771	515815	537708	7.3	4.2

المصدر: (العربي، 2021، صفحة 31)

2-استثمار أموال شركة سلامة للتأمينات الجزائر:

تستثمر شركة سلامة أموالها في جميع وجوه الاستثمار بما يتفق مع أعمال شركات التأمين عادة والتي تخدم مصلحتها ، كما يحددها المديرون في وقت لآخر والشركة في سبيل تحقيق أغراضها آنفة الذكر بموجب نظامها الأساسي صلاحية القيام من آن لآخر بجميع الأعمال الآتية أو بأي منها حسب ما يرتئيه مجلس الإدارة: (قطوفي، 2020، صفحة 162)

- الدخول في تأسيس الشركات المحدودة والاكتتاب في أسهمها وبيع وشراء أسهم الشركات ومساندتها بأية صورة أخرى .
- شراء حصص وممتلكات ومطلوبات وعمليات أي شخص أو مؤسسة أو شركة تزاول أي نوع من الأعمال.
- إجراء جميع المعاملات وإبرام جميع العقود والقيام بجميع التصرفات القانونية التي تراها لازمة ومناسبة لتحقيق وتسهيل أغراضها وذلك بالشروط التي ترتئيها .
- أن تساهم بإسداء في مجال التأمين وإعادة التأمين أو غيرها من المؤسسات التي تعمل بشكل مباشر أو غير مباشر في مجال التأمين وإعادة التأمين.
- إحداث وتكوين والمساهمة في كل النشاطات والخدمات المكملة لعملية التأمين وبالخصوص الاختبارات وتقييم المخاطر والمساعدة الفنية والإعلامية المتخصصة وغيرها من النشاطات الأخرى.
- أن تنشأ وتتولى الإدارة أو تسهم في إنشاء معاهد التدريب في مجال التأمين وإعادة التأمين الإسلامي ،والتطوير والمساهمة في كل نشاطات التكوين والرسائل والبحوث ذات الصيغة القانونية والاقتصادية أو الحسابية في ميدان التأمين.

الجدول 02: تطور مؤشر الاستثمار لشركة سلامة لتأمينات للفترة (2006-2017)

المؤشر	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
حجم الاستثمارات	386	414	572	901	2436	2139	1883	2583	2990	3805	4330	5215
نسبة النمو	16%	7%	38%	58%	17%	14%	-23%	21%	16%	27%	14%	20%
حجم الاستثمارات	284	326	355	445	942	1040	1140	1360	1536	2070	2239	2569

في الأوراق المالية الحكومية												
نسبة النمو	1%	15%	9%	25%	12%	-9%	91%	31%	13%	35%	8%	15%
تطور النفقات الخاصة	145	157	217	235	265	328	314	350	362	398	426	412
هامش التامين	393	466	301	611	1099	1212	1065	1460	1956	1378	1656	1762
ROE	8%	19	21%	6%	9%	10%	8%	9%	11%	5%	6%	11%

المصدر: (سميرة، 2019-2020، صفحة 136)

2-1- تحليل نتائج:

من خلال الجدول يتضح أن الشركة حققت أرقام إيجابية في حجم الإستثمارات حيث وصلت إلى 5215 مليون د،ج سنة 2017 في حين لم تتجاوز 901 مليون د،ج سنة 2009 والأمر ذاته بالنسبة لحجم الاستثمارات في الأوراق المالية الحكومية التي ارتفعت من 284 مليون د،ج سنة 2006 إلى 2569 مليون د،ج سنة 2017 ،إلا أن نمو حجم الاستثمار في مجال قيم الدولة كان أقل من باقي الإستثمارات وهو ما يدعم سياسة الشركة في الالتزام بالإستثمار في قنوات التي تتماشى وخصوصية عمل الشركة , كما ارتفع بذلك هامش التأمين من 393 مليون د.ج سنة 2006 إلى 1065 مليون د.ج سنة 2011 ،ليتجاوز 1762 سنة 2017 كما سجل معدل العائد على الأموال الخاصة RPE(معدل العائد على حقوق الملكية) سجل مستويات متباينة ما بين 6% و19% وأنها تبقى في الحدود المقبولة بإنشاء سنة 2008 بنسبة مساهمة في ناتج قطاع التأمين ب 3,7%.

المبحث الثاني: واقع شركة سلامة للتأمينات في سوق التأمين الجزائري

رغم حداثة الشركة في سوق التأمين التكافلي وباعتبارها الأولى و الوحيدة في الجزائر التي تقدم خدمات تأمينية تكافلية ومن خلال الاعتماد على النتائج النظرية المتوصل إليها في الفصل الأول سنحاول في هذا المبحث دراسة نشاط شركة سلامة في سوق التأمين الجزائري والصعوبات التي تواجهها

المطلب الأول: تقييم أداء شركة سلامة في سوق الجزائري

سنتطرق في هذا المطلب إلى نشاط شركة سلامة الممثلة لصناعة التأمين التكافلي في الجزائر من خلال عرض تطور رقم أعمالها منذ تأسيسها وذلك مقارنة بباقي شركات التأمين ، في ظل استحواذ الشركات العمومية على النسبة الأكبر في حجم إنتاجها .

الفرع الأول: تطور رقم أعمال شركة سلامة مقارنة بباقي شركات التأمين

سجلت شركة سلامة تطورا إيجابيا في رقم أعمالها وذلك مقارنة بباقي شركات التأمين الجزائرية، وسنقوم في هذا الفرع بتوضيح ذلك من خلال الجدول الموالي:

الجدول رقم03:تطور رقم أعمال شركة سلامة لتأمينات مقارنة بباقي شركات التامين الأخرى لفترة 2010-

	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
SAA	20072	211147	23163	25759	26586	27413	26875	26527	27679	29117	27041
CARA	12802	13740	14097	15198	16088	16638	15082	15154	15195	15365	14866
CAAT	14083	14637	15502	18114	20192	211160	22615	23128	24126	24589	24751
TRUST ALG	1859	1868	2314	2725	2613	2152	2453	2746	3547	4040	4758
CIAR	5981	6113	6680	7585	3943	9079	9182	9174	10099	9866	8729
2A	3039	3203	3595	4057	4491	3594	3627	3629	3849	3877	3822
CASH	7481	7900	8376	9720	12002	9946	9887	10761	2499	12676	14091
SALAMA ASS	2540	2797	3277	4015	4491	4707	5019	4787	5158	5377	4558
ALLIANCE ASS	3423	3903	3715	4150	4491	4432	4565	4802	5002	5201	4728
GAM	2911	2849	3373	3303	3943	3203	3329	3464	3859	3803	3290
MAATEC	60	81	157	397	512	553	_	_	_	_	_
GNMA	6748	6732	8085	9593	11268	12452	19649	13012	14025	14312	13055
A*A GOMMAGE	_	2	382	1211	2491	2491	2569	3066	2667	2617	1860
CARSLIF EL DJAZIRA	715	901	1073	1208	1374	1565	1768	2441	2603	2742	2947
SAPS	_	241	1070	1199	1272	1479	1697	2075	2066	1947	1500
TALA	_	561	1169	1327	15556	2131	2191	1850	1119	1117	1170
CAARA	_	_	1799	1929	1539	1784	2069	2129	1695	1869	1557
A*A	_	_	251	767	1165	1290	15550	2469	2046	2254	1908
MACIR	_	_	977	1131	1109	1109	1428	1434	1413	1541	846

VIE											
LE MUTULISTE	**_**	**_**	**578**	**606**	**512**	**497**	**507**	**504**	**482**	**467**	**386**
AGLIC	**_**	**_**	**_**	**_**	**_**	**1**	**30**	**532**	**1302**	**1675**	**1692**
المجموع	**81713**	**86675**	**99630**	**113995**	**125505**	**127900**	**129561**	**133685**	**137732**	**144451**	**137556**

المصدر : (بالارقام، 2018، صفحة 65)

الشكل رقم 06: تطور رقم أعمال شركة سلامة للتأمينات مقارنة بباقي شركات التأمين للفترة (2011-2017)

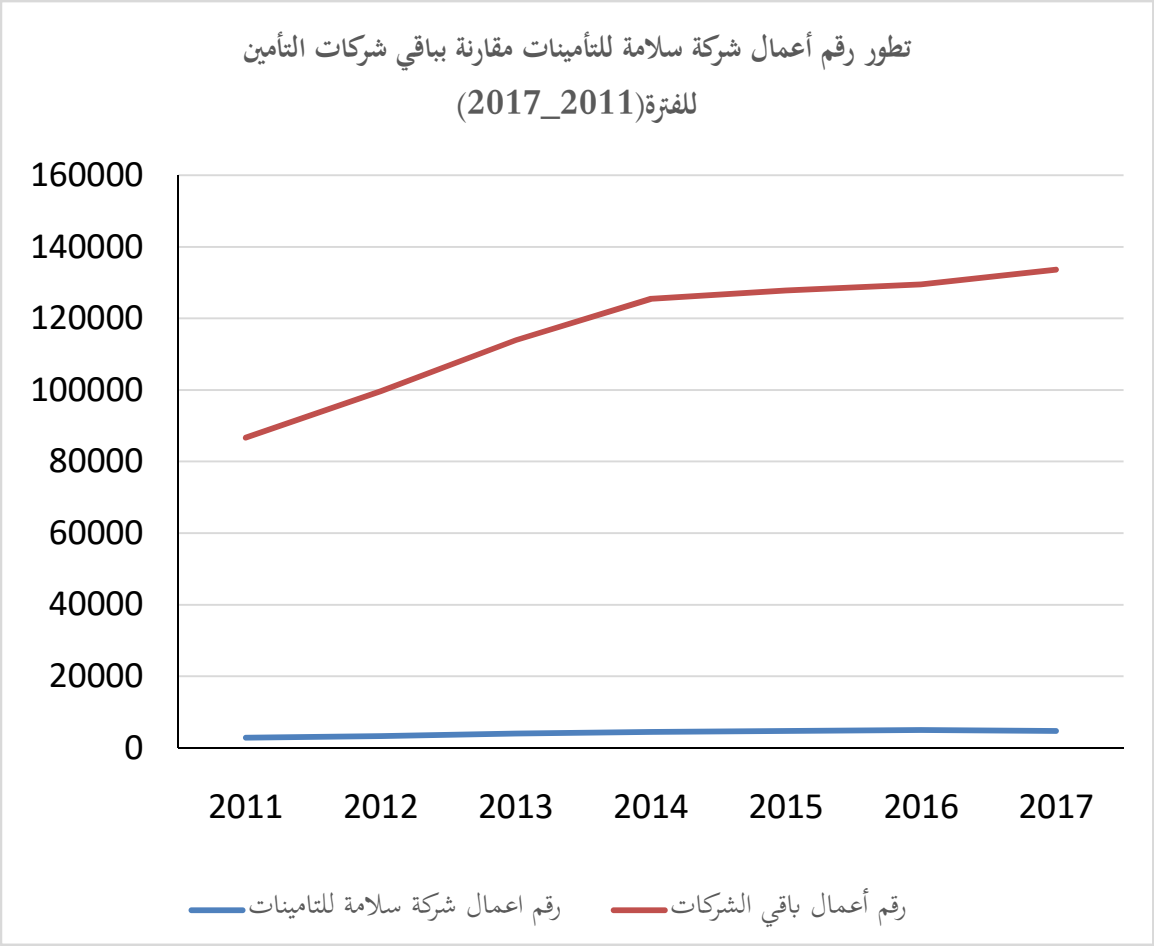

المصدر : من إعداد الطالبتين باعتماد على معطيات الجدول

1- تحليل النتائج:

يتضح لنا من خلال الجدول والتمثيل البياني أعلاه بأن نشاط سلامة عرف تطورا في رقم الأعمال من سنة لأخرى ،حيث انتقل من 2797 مليون د،ج سنة 2011 إلى 4707 مليون د،ج سنة 2015 ليتواصل ارتفاعه في السنة الموالية وينخفض في سنة 2017 مسجلا نموا سلبيا وهذا راجع أساس إلى إنخفاظ أسعار البترول الأمر الذي أدى إلى تراجع النمو الاقتصادي ،ورغم هذا عاد رقم الأعمال للتحسن ليبلغ أعلى قيمة له سنة 2019 ب 5377 مليون د.ج لينخفض سنة 2020 حيث قدر ب 4558 مليون د،ج وهذا التراجع بسبب الأزمة الصحية (وباء كرونا) التي أثرت بشكل كبير على جميع شركات التأمين

في الجزائر ، ولكن تبقى هذه النسبة التي حققتها شركة سلامة ضئيلة مقارنة لشركات التأمين الأخرى باعتبارها الوحيدة التي تقدم بعض المنتجات التكافلية في السوق الجزائري .

الفرع الثاني: تطور إنتاج شركة سلامة مقارنة بباقي شركات التأمين

تقدم شركة سلامة للتأمينات خدماتها التأمينية من خلال 250 وكالة على مستوى كافة التراب الوطني أما بخصوص حجم إنتاج شركة سلامة بالمقارنة بباقي شركات التأمين سنقوم بتوضيحه من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم 04: تطور حجم إنتاج شركة سلامة مقارنة مع شركات الأخرى للفترة 2010-2020

	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
SAA	20072	211147	23163	25759	26586	27413	26875	26527	27679	29117	27041
CARA	12802	13740	14097	15198	16088	16638	15082	15154	15195	15365	14866
CAAT	14083	14637	15502	18114	20192	211160	22615	23128	24126	24589	24751
TRUST ALG	1859	1868	2314	2725	2613	2152	2453	2746	3547	4040	4758
CIAR	5981	6113	6680	7585	3943	9079	9182	9174	10099	9866	8729
2A	3039	3203	3595	4057	4491	3594	3627	3629	3849	3877	3822
CASH	7481	7900	8376	9720	12002	9946	9887	10761	2499	12676	14091
SALAMA ASS	2540	2797	3277	4015	4491	4707	5019	4787	5158	5377	4558
ALLIANCE ASS	3423	3903	3715	4150	4491	4432	4565	4802	5002	5201	4728
GAM	2911	2849	3373	3303	3943	3203	3329	3464	3859	3803	3290
MAATEC	60	81	157	397	512	553	_	_	_	_	_
GNMA	6748	6732	8085	9593	11268	12452	19649	13012	14025	14312	13055
A*A GOMMAGE	_	2	382	1211	2491	2491	2569	3066	2667	2617	1860
CARSLIF EL DJAZIRA	715	901	1073	1208	1374	1565	1768	2441	2603	2742	2947
SAPS	_	241	1070	1199	1272	1479	1697	2075	2066	1947	1500
TALA	_	561	1169	1327	15556	2131	2191	1850	1119	1117	1170
CAARA	_	_	1799	1929	1539	1784	2069	2129	1695	1869	1557
A*A	_	_	251	767	1165	1290	15550	2469	2046	2254	1908

MACIR VIE	_	_	977	1131	1109	1109	1428	1434	1413	1541	846
LE MUTULISTE	_	_	578	606	512	497	507	504	482	467	386
AGLIC	_	_	_	_	_	1	30	532	1302	1675	1692
المجموع	81713	86675	99630	113995	125505	127900	129561	133685	137732	144451	137556

Source : les rapports d'activité des assurances en Algérie : 2010-2020

الشكل رقم 07: تطور إنتاج سلامة مقارنة بشركات التأمين الأخرى الفترة (2010-2020)

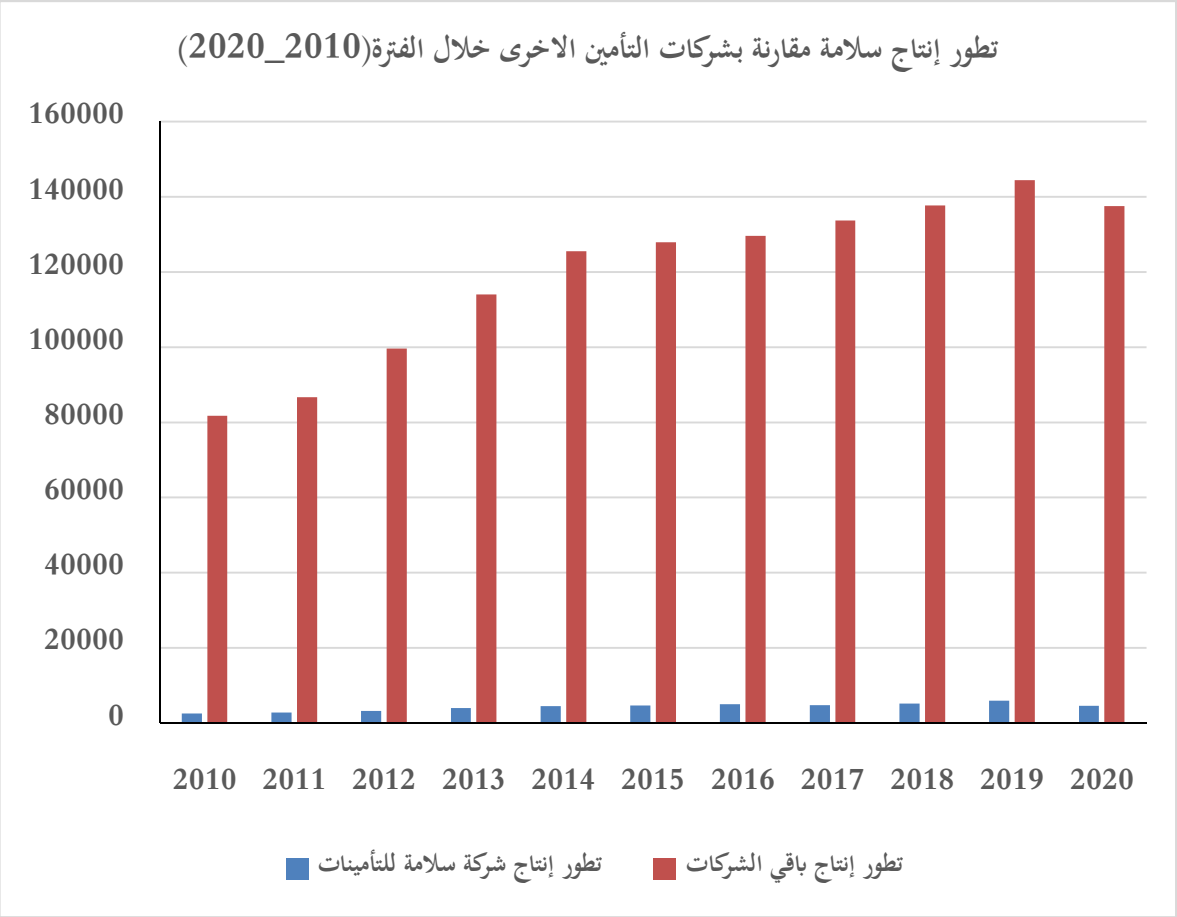

المصدر :من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدل .

1- تحليل النتائج:

من خلال الجدول و الشكل أعلاه، يتبين لنا أن شركة سلامة للتأمينات عرفت تطور مستمر من سنة لأخرى ليصبح حجم إنتاجها سنة 2018 إلى 5158مليون د،ج مقارنة بما كان عليه سنة 2010 بفارق زيادة قدره 2618 مليون د.ج ،ولكن في عام 2020 عرف سوق التأمين انخفاضا في إنتاجه

بسبب COVID 19 من 5377 مليون د.ج في عام 2019 إلى 4548 في عام 2020 وهذا التراجع في الإنتاج شمل جميع شركات التأمين تقريبا .

وتبقى هذه النسب التي حققتها سلامة ضعيفة مقارنة باقي شركات التأمين وذلك بسبب أنها الوحيدة التي نمارس التأمين التكافلي بشكل كامل في الجزائر.

كما نلاحظ أن الشركة الوطنية للتأمين إستحوذت على سوق التأمين حيث وصل حجم إنتاجها سنة 2019 إلى ما يقارب 29117 مليون د.ج بعد ما كان 20072 مليون د.ج سنة 2010 .

ويتبين لنا ظهور شركات جديدة مع بداية 2013 (Caramba, Axa ,Macer vie, le mutualiste)

وفي سنة 2015 نلاحظ ميلاد شركة تأمين على الحياة الجزائرية Algérie Gulf life assurance company

باختصار "AGLIC"

الفرع الثالث: تطور هامش ملاءة شركة سلامة مقارنة بباقي شركات التأمين

لقد تم وضع نظام الملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية سنة 1995،وتم تعزيزه من خلال النظر في تشريعات التأمين سنة 2006 ،وفي الجدول الموالي سنعرض تطور هامش ملاءة شركة سلامة مقارنة بباقي شركات التأمين:

الجدول رقم 05: تطور هامش ملاءة شركة سلامة مقارنة مع باقي شركات التامين الأخرى للفترة 2010-2020

	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
SAA	22056	24453	26346	29336	29309	31162	33025	34811	36815	36528	40073
CARA	16463	17364	18044	18578	19532	20112	20508	20812	21289	21889	22458
CAAT	16099	16759	17981	18853	19573	21010	22284	23907	25934	27953	30053
CASH ASS	4427	9495	9565	9924	10213	10769	11070	12054	12256	12935	13535
GAM	2535	2612	2655	3032	1133	1402	1490	1662	4283	2356	2554
SALAMA	2208	2230	2244	2244	2538	2646	2733	2941	3147	3466	3719
TRUST ALG	2187	2177	2243	2262	2706	2727	2886	3154	3476	3516	3560
ALLIANCE ASS	2413	2504	2483	2490	2596	2750	2922	3129	3350	3608	4523
CIRA	4592	4679	4747	4790	4866	4973	5073	5153	5584	5857	5998
2A	2314	2348	2426	2489	2518	2547	2650	1908	1755	2142	2335
MAATEC	275	276	288	325	1155	1136	_	_	_	_	_
A*A	_	2000	2004	2000	876	1118	1196	1087	886	1439	1202

											DOMMAGE
7488	6593	6022	5423	5184	4880	4701	4630	4383	4184	4128	CNMA
1569	1504	1416	1282	1218	11119	1044	1031	1010	1000	_	MACIR VIE
1932	1869	1732	1573	1625	1556	1337	1128	1039	1006	_	TALA
1976	1843	1771	1721	1663	1702	1302	1299	1052	1000	_	SAPS
1663	1595	1525	1508	1408	1337	1227	1148	1018	1000	_	CAARAMA ASS
2031	1668	1700	1568	1054	1043	1036	1024	1180	1169	1098	CARDIF EL DIAZAIR
1757	1615	1519	1674	900	889	846	1012	1006	1000	_	A*A ALGERIE VIE
1381	1381	1040	964	909	838	709	802	685	_	_	LE MUTULISTE
952	974	951	947	970	1000	_	_	_	_	_	AGLIC
37843	34622	31347	28939	26504	24431	22354	20000	18114	16919	15744	CCR
3421	3036	2734	_	_	_	_	_	_	_	_	SGCI
3253	3035	2780	_	_	_	_	_	_	_	_	CAGEX
195375	181425	171196	156209	148408	141148	131571	128450	120511	114174	96535	المجموع

Source : les rapports d'activité des assurances en Algérie : 2010-2020

الشكل رقم08: تطور هامش الملاءة لشركة سلامة للتأمينات مقارنة بباقي الشركات للفترة (2010 – 2020)

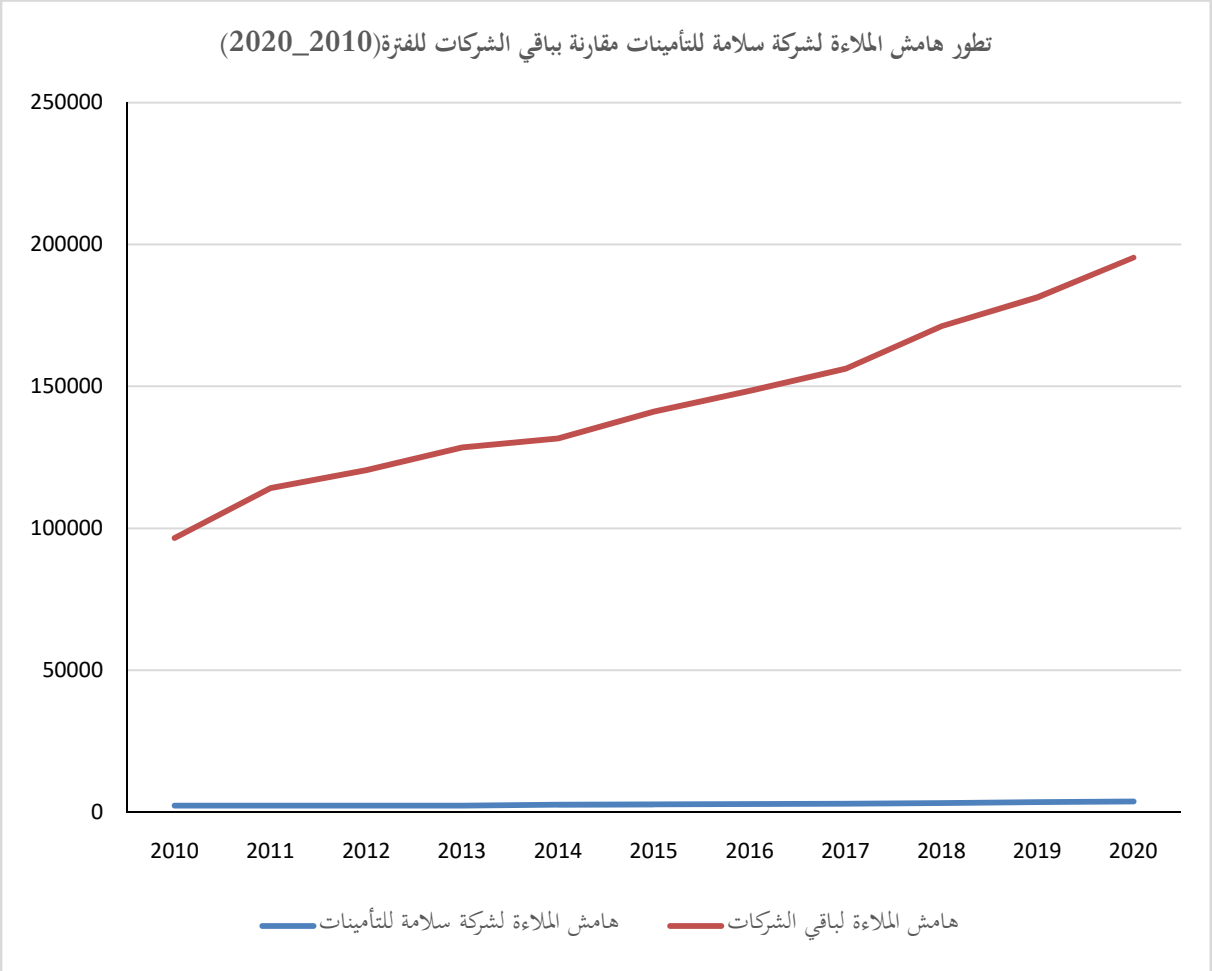

المصدر : من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول .

1- تحليل النتائج:

من خلال قراءتنا الجدول، نلاحظ أن هامش ملاءة شركات التأمين عموما في تطور مستمر على طول فترة الدراسة،حيث يتضح أن هامش الملاءة المالية لشركة الوطنية للتأمين (SAA) بلغت سنة 2020 مبلغ قدره 40073 مليون د.ج بفارق زيادة قدره 180170مليون د،ج ،كما نلاحظ ارتفاع في قيمة هامش الملاءة المالية لشركة سلامة للتأمين (SALAMA) من 2208 مليون د،ج سنة 2010 إلى 3717 مليون د،ج سنة 2020 ، وهذا التطور لهامش الملاءة المالية لشركات التأمين راجع إلى الزيادة في العناصر المكونة لهامش الملاءة المالية.

كما نلاحظ أيضا ظهور شركات جديدة في السنوات الأخيرة وهي كل من شركة ضمان القرض العقاري "SGCI" و الشركة الجزائرية للتأمين وضمان الصادرات" CAGEX" بدأ نشاط الشركتين مع بداية 2018.

الفرع الرابع: حجم تعويضات شركة سلامة مقارنة بباقي شركات التأمين الأخرى

الجدول التالي يوضح لنا قيمة التعويضات التي تقدمها شركة سلامة مقارنة بباقي شركات التأمين:

الجدول رقم 06: تطور حجم التعويضات لشركة سلامة مقارنة بباقي شركات التامين للفترة 2010-2020

2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010	
12937	16286	15981	15601	16169	16621	15771	14540	14155	11473	10128	SAA
7959	8382	9323	11622	12358	13422	9448	7713	7720	8188	5884	CARA
11055	12942	12062	13428	13691	12759	9611	8300	7722	7121	6523	CAAT
5339	6216	3454	3450	2425	3578	3947	2376	5087	2343	1641	TRUST ALG
1617	2430	2100	1621	1998	1614	1811	1629	1523	1602	980	CIAR
2296	2407	2426	2262	2332	2254	2228	1941	1808	1539	1318	2A
1362	1563	1270	1143	1338	1156	986	1702	710	546	472	CASH
2071	2579	2480	2203	2059	1909	2026	2141	1814.59	1766	1642	SALAMA ASS
4859	5615	5232	5905	5877	5498	5185	5027	4196	3935	3827	ALLIANCE ASS
1306	1704	1552	1379	1436	1577	1822	2166	999	1454	909	GAM
_	_	_	_	_	230	186	123	94	52	29	MAATEC
699	1162	1235	1077	362	880	985	229	15	_	_	GNMA
5978	8350	8472	7139	6802	6719	5548	4331	3926	2858	2464	A*A GOMMAGE
235	277	186	122	149	155	80	107	59	_	_	CARSLIF EL DJAZIRA
561	493	544	621	579	528	557	532	330	227	_	SAPS
959	1149	991	895	651	665	559	427	103	32	_	TALA
10003	1101	630	705	809	717	647	518	232	_	_	CAARA
761	456	267	249	206	249	155	114	114	40	62	A*A
912	1003	1098	1150	266	507	238	102	21	_	_	MACIR VIE
71	69	67	53	56	52	52	39	16	_	_	LE MUTULISTE
381	361	128	17	0	_	_	_	_	_	_	AGLIC
62361	74544	69497	70640	69562	71088	61832	54059	50706	43176	35678	المجموع

Source : les rapports d'activité des assurances en Algérie : 2010-2020

الشكل رقم 09 :تطور حجم تعويضات شركة سلامة للتأمينات مقارنة بباقي الشركات للفترة (2010-2020)

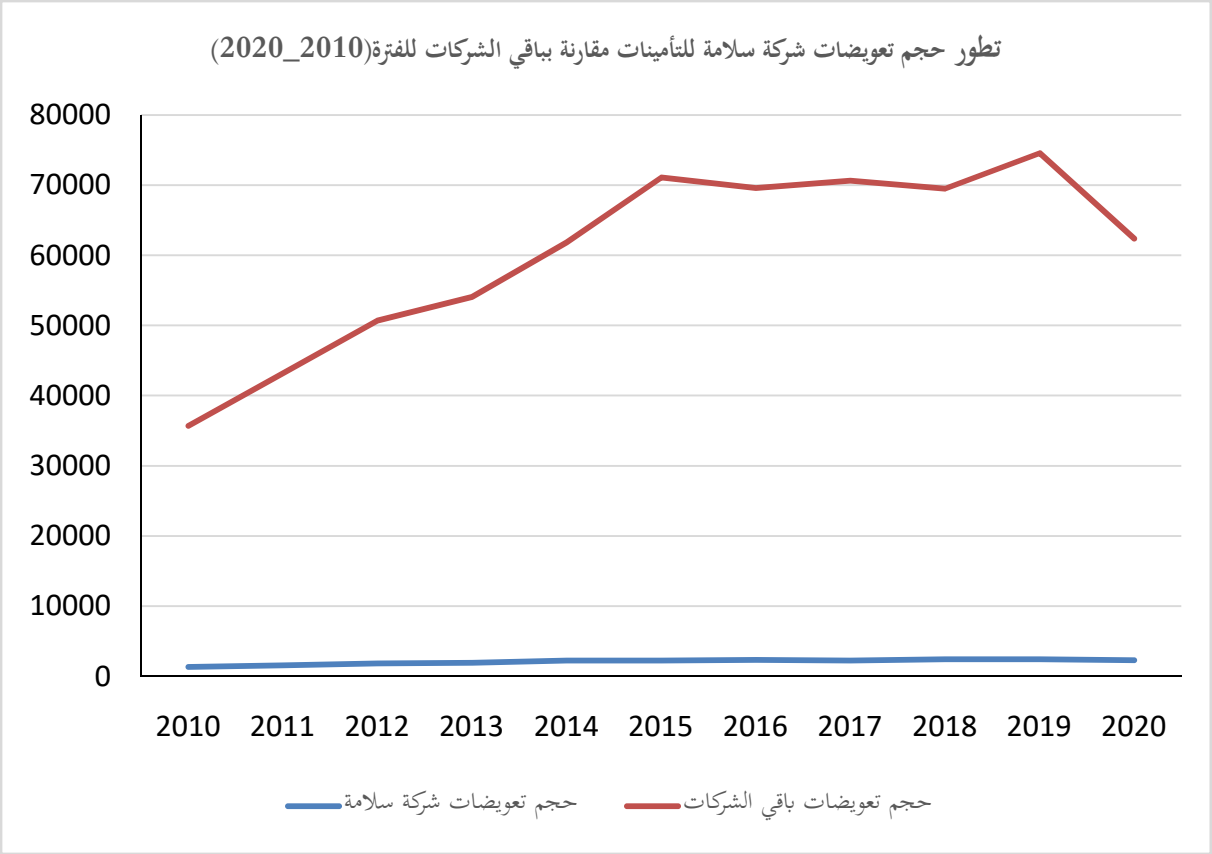

المصدر :من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول

1- تحليل النتائج:

مايمكن التوصل إليه من خلال الجدول، أن حجم التعويضات لشركات التأمين في تطور ملحوظ حيث حققت سنة 2019 الاستثناء فيما يخصص التعويضات حيث بلغت تعويضات شركة الوطنية للتأمين SAA في عام 2019 ماقيمته 16286مليون د،ج وانخفضت عام 2020 إلى 12937 مليون د،ج وهذا الاتجاه الهبوطي بسبب COVID 19 .

كما نلاحظ ارتفاع حجم التعويضات لشركة سلامة SALAMA حيث بلغت سنة 2019 ما قيمته 2407 مليون د،ج في حين قدرت سنة في عام 2010 ب 1318 مليون د،ج ، وهذا التطور الذي شهدته شركة سلامة ضعيفة مقارنة بباقي شركات التأمين وذلك لأنها وحدها في سوق التأمين التي تمثل التأمين التكافلي في الجزائر.

وأيضا نلاحظ غياب شركة MATEC وتوقف نشاطها عام 2014 وظهور شركة AGLICفي سنة 2016 وقدر حجم تعويضات التي قدمتها سنة 2017 ب 17 مليون د،ج.

المطلب الثاني: آفاق ومعوقات التأمين التكافلي في الجزائر

رغم المجهودات التي تبذلها شركة سلامة للتأمينات من خلال دراسة العقود ومدى توافقها مع الشريعة الإسلامية موافقتها للمعايير الصادرة عن الهيئات المخولة شرعا إلا أنها تواجه العديد من التحديات والمعوقات التي ندرسها في هذا المطلب .

الفرع الأول: صعوبات وتحديات صناعة التأمين التكافلي

إن صناعة التأمين التكافلي تواجه تحديات وتهديدات ينبغي التفطن لها والعمل على تجاوزها والتي يمكن إيجازها فيما يلي: (معمر، 2011، صفحة 8)

1- **التحديات الشرعية** : لا تزال شركات التكافل في معظم البلدان تمارس عملها دون وجود قانون خاص للإشراف والرقابة عليها ، مما يجعل هذه السرطان بعيدة عن الضبط بمعايير ثابتة ومحددة ومعلنة من قبل الدولة فلا نوال شركات التكافل تعمل في تلك الدول تحت سلطة هيئات الرقابة والإشراف التي صممت لشركات التأمين التقليدية ، وعلى الرغم من أنه بموجب النظام 02-20 المؤرخ في 15مارس2020 تم إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية والتي أصبحت تشكل إلى جانب لجنة الإشراف والرقابة الجهاز الرقابية على شركات التأمين التكافلي ،إلا أن ذلك غير كافي .

2- التحديات المتعلقة بإعادة التأمين :

2-1 الإعادة الخارجية: كان موضوع إعادة التأمين يمثل العقبة الكبرى في مواجهة التطبيق التام للتكافل إلا أن هذه التجربة أخذت بالتلاشي أمام نمو المطرد لشركات التكافل مما دفع لإنشاء شركات إعادة تكافل ضخمة ،غير أن ارتفاع عدد شركات التكافل وظهور شركات إعادة التكافل دفع كبرياء الإعادة العالمية (سويس ري ،هنوفر، كنفر يوم ...) لإنشاء نوافذ إعادة التكافل تجتذب حصتها من سوق التكافل .

2-2 الإعادة الداخلية: مع أن إعادة التكافل الخارجية لم تعد الشكل عقبة أمام صناعة التكافل إلا أن الإعادة الداخلية لقيت حتى الآن عقبة تحول دون أمام تطبيق التكافل وهذا راجع لعدة أسباب أبرزها ما يلي :

- انخفاض عدد شركات التكافل على المستوى المحلي لبعض الدول .
- غياب التعاون الفعلي بين شركات التكافل على المستوى المحلي لبعض الدول.

3- التحديات الشرعية والقانونية : إذا ألقينا نظرة على التشريعات التي تحكم قطاع التأمين التكافلي في الدول العربية الإسلامية نجد تباينا ملحوظا ، وهناك قامت بأسلمة نظامها الاقتصادي بالكامل كالسودان والمملكة العربية السعودية وأخرى قامت بوضع بنية تشريعية التأمين الإسلامي مع الاحتفاظ بالتشريعات الخاصة بالتأمين التقليدي كماليزيا ،في حين لا تزال شركات التكافل في معظم البلدان تمارس عملها تحت سلطة هيئات الرقابة والإشراف التي صممت لشركات التأمين التقليدية مما يجعلها بعيدة عن الضبط بمعايير ثابتة ومحددة ومعلنة من قبل الدولة ويوقعها كذلك في متاهات شرعية وتنظيمية اتجاه المعايير المحدد من طرف الهيئات والاتحادات التي تحدد معايير شركات التكافل.

4- التحديات المرتبطة بعمل هيئات الرقابة الشرعية:

إن هيئات الرقابة الشرعية تعاكس مصداقية عمل شركات التأمين الإسلامي ومطابقته للأحكام الشرعية ، ولكن دور هذه الهيئات محدود وغير فعال في بعض الأحيان وذلك راجع إما إلى عدم وجودها أصلا أحيانا ، أو وجودها الشكلي دون قيامها الفعلي بالإفتاء ومتابعة و مراقبة العمليات أو تبعيتها لمجلس الإدارة دون الإحساس بالمسؤولية الملقاة على عاتقها ،كما يسجل نقص كبير في العلماء والفقهاء والمختصين في الاقتصاد الإسلامي ما جعل عدد من أعضاء منضوين تحت عدة هيئات ، الأمر الذي يسبب لهم ضغط العمل وعدم إمكانية متابعة كل العمليات .

5- تحديات متعلقة بالمنافسة : تواجه شركات التأمين التكافلي منافسة كبيرة من قبل شركات التأمين التقليدي نظرا لعندها القليل ورأس مالها المنخفض على عكس المنافسين الذين يملكون رؤوس أموال مرتفعة وإكتسابها لمختلف التكنولوجيات الحديثة .

إن شركة التأمين التكافلي قليلة من حيث العديد وأغلبها حديثة وتتصف بضئالة رأس المال وهي بذلك تواجه منافسة شرسة من طرف نظيرتها التي تمارس التأمين التقليدي والتي تتميز بالأقدمية والتوغل في الأسواق ورؤوس الأموال الطائلة المجموعة طول فترة نشاطها الطويلة كما أنها تتميز باكتسابها للإطارات الفنية في كل التخصصات المطلوبة وكذا القدرات التسويقية والتوزيعية والتكنولوجية ،وهو ما يمكنها من تقديم خدمات تأمينية أفضل من حيث التغطية التأمينية السعر والجودة والتوزيع .

6- تحديات متعلقة بثقافة التكافل :

يعرفها الدكتور موسى القضاة بأنها " إدراك حقيقة التكافل التي تطبقها شركات التكافل ومعرفة أهداف قيام صناديق التكافل وأهم الفروق بين التأمين التجاري والتكافلي ،هناك ضعف في نشر الثقافة والتوعية التأمينية من خلال شركات التأمين التكافلية حيث يمثل هذا الموضوع تحديا كبيرا وحقيقيا في كيفية إيصال الفكرة إذ يتطلب تضافر جهود جميع أطراف هذه الصناعة من شركات وجهات رقابية حكومية ومزودي الخدمة التأمينية لمختلف أشكالها" . (جهاد، 2015، الصفحات 23-24)

7- التحديات المتعلقة بالموارد البشرية العاملة بالقطاع :

حيث يعاني القطاع من نقص في الكفاءات في مختلف الوظائف المتعلقة بتسيير الشركات في ، إضافة إلى ضعف التأهيل الشرعي للعاملين والجهل بالفقه القولي .

8- التحديات المرتبطة بمحدودية مجالات استثمار أموال التأمين :

وذلك لأن بعض الدول لاتوجد بها بنوك إسلامية أو عددها قليل ما يؤدي إلى إستثمار هذه الأموال في قطاعات محددة. (غديري، 2011، صفحة 61)

الفرع الثاني: العقبات التي تواجه شركة سلامة الجزائر

بالنظر إلى واقع التأمين في الجزائر، تواجه شركة سلامة العديد من العقبات يمكن تلخيصها فيما يلي : (أحمد، 2018، صفحة 588)

- قانون التأمين الذي لا يسمح بتقديم خدمات ومنتجات التأمين التكافلي بشكل صريح كما هو الحال في الكثير من الدول التي نجحت في هذه التجربة ومنها (ماليزيا، السعودية، الإمارات العربية المتحدة)إلا أن جاء قانون التأمينات الجديدة رقم 21-81لكن هو أيضا فيه العديد في النقائص.
- عدم وجود تشريعات تنظم صناعة التأمين التكافلي في الدول التي تنطلق فيها خدمات التأمين التكافلي عدا ثلاث دول وهي: (السودان، السعودية وماليزيا) التي أصدرت تشريعات خاصة بصناعة التأمين التكافلي، أما معظم الدول فما زالت عملية تنظيم صناعة التأمين التكافلي فيها تتم وفق للقانون الذي تنظم به صناعة التأمين التقليدي على الرغم من الإختلافات الجوهرية بين الصناعتين، إذ يفرض القانون الجزائري على شركات التأمين المتواجدة في السوق الوطنية تخصيص نسبة 5% من مداخيل الشركة على شكل أسهم في سندات الخزينة العمومية .
- عدم توفر ثقافة تأمينية لدى أفراد المجتمع الجزائري وقصور شركات التأمين والعالم في ممارسة دورها لنشر الوعي التأميني بين أفراد المجتمع.
- غياب الكفاءات البشرية المؤهلة والمدربة للصناعة الإسلامية مما ينعكس سلبا على أداء شركات التأمين التكافلي.
- تحدي المنافسة من طرف شركات التأمين التقليدية واحتكارها السوق مما يخلق صعوبات كبيرة على شركة سلامة لإيجاد موقع لها في السوق.
- تحدي الاستثمار والذي يتجلى في ضعف وقصور مجالات الإستثمار المشروعة والتي تتمثل في البنوك الإسلامية التي تعتبر محرك أساسي لازدهار شركات التأمين.

الفرع الثالث: آفاق ومتطلبات نجاح صناعة التأمين التكافلي في الجزائر

باعتبار شركة سلامة الوحيدة في الجزائر الممثل التأمين التكافلي فهي تسعى لزيادة قدراتها التنافسية وتطوير أدائها وفي هذا الفرع سنعرض أفاق ومتطلبات شركة سلامة للتأمينات فيما يلي : (منور، 2020-2011، الصفحات 316-317)

1- آفاق صناعة التأمين التكافلي في الجزائر:

بالنسبة لقطاع التكافل في الجزائر أكيد هو الأخر سيعرف مستقبلا نموا وازدهارا للقطاع، باعتبار أنه سوق بكر لم يتم استغلالها بعد بسبب تأخر إصدار تشريع قانوني يسمح بتقديم منتجات تكافلية، كما أنه يتماشى مع نمو المالية الإسلامية عموما التي بدأت بالبنوك الإسلامية في بادئ الأمر وانتقلت

مؤخرا بإصدار مرسوم تنفيذي رقم 21-81 خاص بالتكافل والمؤرخ في 22 فيفري 2021 وهو ما سيفسح المجال لمن يريد الاستثمار في القطاع سواء من الشركات العمومية أو الخاصة وحتى الأجنبية التي كانت تتردد في دخول السوق بسبب عدم توفر البيئة التشريعية اللازمة، وهو ما أكده لنا أحد الذي صرح لنا بأنهم استقبلوا في السنوات الأخيرة ممثلين عن خمس شركات تكافل خليجية من بينها الإمارات والسعودية بغرض استكشاف فرص الاستثمار في القطاع، لكنهم تراجعوا للسبب الرئيسي المذكور وهو عدم توفر بيئة تساعد على العمل وفق الضوابط الشرعية لنظام التأمين التكافلي.

في نفس السياق دائما صرح لنا نفس الإطار بأن الجزائر تأخرت في اعتماد قانون التكافل الذي كان جاهزا منذ سنوات، وبذلك ضيعت على نفسها إمكانية النهوض بالقطاع الذي كان من الممكن أن تصل نسبة مساهمته في الناتج المحلي الخام بين 5%إلى6% حسب دراسة قاموا بإعدادها.

إن مقومات ازدهار صناعة التأمين التكافلي بالجزائر متوفرة، خاصة إذا سلمنا بأن هناك إرادة سياسية لتبنيها بالموازاة مع الصيرفة الإسلامية، إذ تم مؤخرا كما أشرنا تدعيم القطاع بقوانين تشريعية تتماشى مع ما كان يطالب به المختصون والمهتمون وعلى رأسهم شركة سلامة للتأمينات الجزائر.

يعتبر عدد سكان الجزائر الذي تجاوز عتبة 44 مليون نسمة عاملا مشجعا، خاصة وأنه مجتمع مسلم وله عاطفة اتجاه دينه، وعليه فإنه حتما سيقبل على طلب تغطيات تأمينية تريح ضميره وتدفع عنه الحيرة والشك، كل هذه الفرص تعتبر ميزات إضافية تزيد من فرص نجاح التأمين التكافلي الذي يشجع المهتمين بالإستمار في القطاع. يبقى فقط الدور على شركات التأمين المهتمة أن تقوم بتفعيل الوظيفة التسويقية التي تسمح لها بخدمة عملائها على أحسن وجه.

إن الحركية الجديدة التي يعرفها قطاع التأمين الجزائري بصفة عامة، ومع النمو المطرد لصناعة التكافل عالميا، ورغبة في تنويع المنتجات والحصول على حصص سوقية في قطاع التكافل ومع صدور أولى التشريعات المنظمة له نسجل نية بعض أطراف الإستثمار في الميدان، وهم:

- رغبة شركة سلامة للتأمينات الجزائر في تأسيس شركة للتكافل على الأشخاص لتسويق منتجات التكافل العائلي، وهي تبحث عن شريك يقاسمها نفس الأفكار للدخول معه في المشروع، لذا باشرت مفاوضات مع بنوك وشركات تأمين وطنية لتنفيذ المشروع. ونشير هنا بأن شرط رأس المال التأسيسي الذي يقدر بواحد (1) مليار دج هو ما يعيق الشركة نوعا ما، إلا أن الشركة عازمة على المضي في المشروع حتى لو اضطرت للقيام به وحدها
- مشروع الشركة الوطنية للتأمين SAA التي تعتزم تأسيس شركتين للتكافل، والمشروع جاهز من حيث الدراسة ومن المنتظر تجسيده عن قريب.

2- متطلبات نجاح صناعة التأمين التكافلي في الجزائر

تُعد تجربة الجزائر في ميدان التأمين التكافلي فتية مقارنة ببعض الدول العربية والإسلامية، لذا كان لزاما عليها العمل على إرساء قواعد وأسس تمكنها من تجاوز العقبات ومواجهة التحديات حتى تتمكن من

الوصول إلى التطبيق الناجح لخدمات التأمين التكافلي من خلال محاكاة تجارب بعض الدول التي كان لها السبق في تقديم خدمات التأمين التكافلي دون إغفال لخصوصية سوق التأمين الجزائري، ويمكن تلخيص متطلبات نجاح التأمين التكافلي في الجزائر في: (التهامي، 2022، صفحة 175)

- سن قوانين وتشريعات تتوافق مع المبادئ والأسس التي يقوم عليها التأمين التكافلي لأن قانون التأمينات الحالي لا يسمح بتقديم خدمات ومنتجات التأمين التكافلي بشكل صريح، كما أنه لا يوضح سبل الانتقال من التأمين التجاري إلى التأمين التكافلي.
- (عفاف ب.، 2012، صفحة 15)العمل على استقلال صناديق التأمين عن شركات التأمين، والذي يمكن تحقيقه عن طريق إنشاء أمانة قانونية تضمن استقلال قانوني فعال لصناديق التأمين عن أصول الشركة، بالإضافة إلى إنشاء أوقاف وظيفتها استقبال التبرعات من المشاركين.
- تنمية الوعي التأميني لدى أفراد المجتمع الجزائري، والتخلص من النظرة السلبية التي تعتبره ضريبة مفروضة.
- إزالة الشك عن شرعية التأمين التكافلي الإسلامي, وبيان الأساس التي يستمد منها شرعيته والضوابط الشرعية الحاكمة له ، والتي تبرز أوجه الإختلاف بينه وبين التأمين التقليدي .
- تفعيل دور الرقابة الشرعية في صناعة التأمين التكافلي الإسلامي ،من خلال كفاءة وفعالية نظام الرقابة الشرعية الداخلية ونظام الرقابة الشرعية الخارجية.
- تدعيم الدور التنافسي لشركات التأمين التكافلي من خلال زيادة رأس المال لتلك الشركات وتشجيع الإندماج فيما بينها
- بذل المزيد من الجهد نحو إنشاء شركات إعادة التأمين التكافلي الإسلامي الخروج من نفق اللجوء لشركات إعادة التأمين التقليدي تحت ضغط الصورة أو الحاجة ،ومن ثم أسلمة قطاع التأمين التكافلي الإسلامي بالكامل.

خلاصة الفصل :

بعد تناولنا لسوق التأمين التكافلي في الجزائر متمثلا في شركة سلامة ومقارنتها بشركات التأمين أخرى ،يتضح لنا أن صناعة التأمين التكافلي في الجزائر عرفت تطورا ملحوظا وخاصة بعد صدور قانون التأمينات الجديد 81-21 الذي وضح آلية أو كيفية صناعة التأمين التكافلي في الجزائر ، كما أبرز الصيغ المطبقة في إدارة شركات التأمين التكافلي ، وهنا نشير إلى أن شركة سلامة تعتمد على النموذج المختلط في إدارة عملياتها وتستخدم صيغة المضاربة في إدارة عمليات استثمار أقساط التأمين.

كما تبين لنا كذلك مكانة شركة سلامة في سوق التأمين الجزائري، حيث احتلت المرتبة الخامسة عام 2019 حيث بلغت حصتها السوقية 3,67 ٪ ، وهي نتيجة مقبولة بالرغم من أنها الوحيدة التي تنشط في التكافل .

إن نمو صناعة التأمين التكافلي في الجزائر يدعوا إلى التفاؤل ، وخاصة أن هذا القطاع غير مستغل ، ويضاف إليه إرادة السلطات العليا للبلاد التي أحست بأهميته ، وهي تسعى إلى توفير البيئة المناسبة له تدريجياً .

خاتمة

الخاتمة:

من خلال دراستنا لهذا الموضوع الذي تناولها فيه تطبيق صيغة المضاربة في شركات التأمين التكافلي قمنا بعرض مفهوم التأمين التكافلي ومبادئه والأسس التي تم بناؤه عليها وكذا أهم الخصائص التي تميز بها ، بالإضافة إلى محاولة تحديد وضبط مفهوم الفائض التأميني وطرق توزيعه ، كما تم الوقوف على مفهوم المضاربة وأنواعها ومزاياها وتطبيقها في شركات التأمين التكافلي.

أما من الناحية التطبيقية فقد تم دراسة وتشخيص واقع تطبيق التأمين التكافلي في شركة سلامة للتأمينات الجزائر وأدائها في سوق التأمينات الجزائري.

نتائج الدراسة :

بعد دراستنا لهذا البحث تم استنتاج مجموعة من النتائج من الجانب النظري والجانب التطبيقي ،وتتمثل في :

الجزء النظري :

- يساهم التأمين التكافلي في تقديم نماذج اقتصادية إسلامية خالية من الربا.
- يعتبر الفائض التأميني من الركائز الأساسية في شركات التأمين التكافلي التي اتخذت من شركات التأمين التكافلي القائم على التبرع .
- تكييف عقد التأمين التكافلي على أساس عقد هبة بالتزام بالتبرع وعلى أساس عقد وكالة ومضاربة وعلى أساس عقد قرض حسن ،يجعله متميز عن عقد التأمين التجاري .
- اعتماد نموذج الوكالة في إدارة العمليات التأمينية لصندوق المشتركين واعتماد نموذج المضاربة في استثمار موجودات هذا الصندوق ، يعد أفضل آلية لإدارة أعمال شركات التأمين التكافلي من الناحية الشرعية أولاً ومن الناحية التشغيلية ثانيا .
- لايمكن تطبيق صيغة المضاربة في كل أعمال شركات التأمين التكافلي.

الجزء التطبيقي:

- يعتبر التأمين التكافلي صناعة صاعدة في قطاع التأمين في الجزائر.
- شركة سلامة هي شركة الأولى في الجزائر ، حيث استطاعت تحقيق تطور مستمر في سوق التأمين الجزائري.
- تستخدم شركة سلامة في إدارة أعمالها المالية النموذج المختلط .
- تسعى الجزائر إلى نشر الوعي التأميني وتزايد عدد شركات القطاع ودخولها في أسواق جديدة .
- يعاني الجانب التشريعي للتأمين التكافلي في الجزائر من بعض النقائص التي يجب تعديلها وهي عدم توضيح أنه لايمكن تطبيق صيغة المضاربة في إدارة العمليات التأمينية ، وعدم توضيح آلية وصيغ إدارة إعادة التأمين.

اختبار الفرضيات:

بالنسبة لفرضيات البحث فقد تبين لنا من خلال دراستنا الموضوع مايلي :

- **الفرضية الأولى** : من خلال الدراسة تبين لنا أن فرضية خضوع التأمين التكافلي لنفس السلطة الرقابية التي يخضع لها التأمين التجاري خاطئة حيث يوجد إختلاف بينهما فإلى جانب جهات الرقابية التقليدية فإن شركات التأمين التكافلي لرقابة الهيئات لإضافية تمثل في الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء الصناعة المالية الإسلامية .
- **الفرضية الثانية** : يستخلص نشاط شركات التأمين التكافلي في صورتين : إدارة إستثمار أقساط التأمين ،وإدارة أقساط محفظة التأمين صحيحة حيث هو التكييف الشائع الذي إختاره جمع الفقهاء .
- **الفرضية الثالثة:** نصت على أنه يمكن تطبيق صيغة المضاربة في كل أنشطة شركات التأمين خاطئة لأنه من خلال الدراسة التي قمنا بها توصلنا إلى أن لا يمكن تطبيقها في إدارة عملياتها التأمين لأنها لا تستوفي الشروط المطلوبة.
- الفرضية الرابعة: لا يتوفر سوق التأمين التكافلي على إطار تشريعي وقانوني متكامل صحيحة فمثلا عملية إعادة التكافل ليست واضحة بشكل الكافي .
- **الفرضية الخامسة:** تعاني شركة سلامة للتأمينات الجزائر من العديد من الصعوبات والتحديات الناتجة عن عدم توفر قانون يوضح بدقة طبيعة عمل شركات التأمين التكافلي هذه الفرضية صحيحة ولكن قبل صدور قانون التأمينات الجديد رقم 81-21 والذي صرح عن كيفيات عمل شركات التأمين التكافلي.

الإقتراحات:

- على الوزارات الوصية أن تقوم بإصدار تشريعات وقوانين خاصة بقطاع التأمين التكافلي المتوافقة مع الشريعة الإسلامية وتكون مستقلة تماما عن نظام التأمين التجاري التقليدي.
- من أجل تحسين أداء خدمات شركات التأمين التكافلي والالتزام بضوابطه ينبغي الاهتمام بالموارد البشري العامل في القطاع عن طريق تكوينها وتدريبها وتأهيلها.
- تشجيع ودعم إنشاء مؤسسات التأمين التكافلي بحيث إن مؤسسة واحدة لا تكفي لتغطية كافة التراب الوطني.
- تزويد شركات التأمين التكافلي بهيئات الرقابة الشرعية التي تعتبر من الأسس الضرورية لسير وتوجيه هذه الشركات وفق قواعد الشريعة الإسلامية.
- ضرورة العمل على رفع مستوى الوعي التأميني التكافلي لدى أفراد المجتمع من خلال تنظيم ندوات ولقاءات وملتقيات .

- إنشاء مركز أبحاث متخصص في مجال صناعة التأمين التكافلي.
- فتح تخصصات جامعية في التأمين التكافلي على مستوى الأطوار الثالث (ليسانس،ماستر، دكتوراه) .
- يجب على شركة سلامة للتأمين الجزائر أن نسعى إلى تطوير أساليب التسويق بغرض التعريف بمناجاتها التأمينية التكافلية لنشر الثقافة التأمينية.

أفاق الدراسة :

بناء على نتائج البحث النظرية والتطبيقية المتوصل إليها، تجد بأن لهذا البحث أفاق أخرى الدراسة والبحث ضمن مواضيع أخرى، منها:

- دراسة صيغ إعادة التكافل.
- دور شركات إعادة التكافل في تنمية صناعة التأمين التكافلي دراسة حالة مختارة .
- تطبيق التأمين التكافلي في الجزائر في ظل المرسوم التنفيذي رقم 21-81 .

قائمة المصادر والمراجع :

ابتسام ,ح .ن-.ح .(2019) .التامين التكافلي كبديل لتأمين التجاري في سوق الأمين الجزائري .*مجلة معهد العلوم الاقتصادية*.

أحمد ,م .س .(2018) .تطبيقات التامين التكافلي في القانون الجزائري قراءة في المرسوم التنفيذي رقم .13-9*مجلة الاستاذ الباحث للدرسات القانونية والسياسية*.

احمدسالم ,م .(2012) .التامين الاسلامي .*دار الثقافة لنشر والتوزيع عمان*.

اسامة ,ع .اثر اليات توزيع الفائض التاكمينيعلى تنافسيات شركة التامين .*مذكرة ماجيستر*.جامعة سطيف ,سطيف.

التهامي ,ا .(2022) .مكانة التامين التكافلي ضمن المنضومة التامينية في الجزائر .*صوت القانون*.(1)

الجاد ,ع .ا .(1995) .شركة المضاربة في الفقه الاسلامي .*الطبعة الجديدة* .بيروت :دار النشر مكتبة لبنان.

الجبوري ,م .ا .(2014) .دور المصارف الاسلامية في التمويل و الاستثمار .*دار الحامد للنشر و التوزيع ,الطبعة الاولى* .*1435*,عمان .

الجزائر بالارقام. (2018). *الديوان الوطني للاحصائيات الجزائر*.

الحماد ,ح .ب1420) .هـ .(عقد الوكالة في الفقه الاسلامي وتطبيقاته في كتابات العدل في المملكة السعودية.*(23)* .

الحميد ,ن .ع .(2010) .النموذج المختلط بين شركة الادارة وصناديق التكافل .*ملتقى التامين التعاوني* .الرياض.

الخليفي ,ر .م .(2008) .التكيف الفقهي للعلاقات المالية بشركات التأمين التكافلية .

الخويطر ,ع .ا .(2006) .المضاربة في الشريعة الاسلامية .*الطبعة الاولى* .41 ,السعودية :دار الكنوز اشبيليا للنشر والتوزيع.

الدين ,ع .ا .(1984) .عقد المضاربة والقانون دعوة الى تطبيقه في العمليات المصرفية المعاصرة .ليبيا.

الرحمان ,ح .ع-.ح .(2011) .واقع خدمات التامين الاسلامي بالجزائر مع الاشارة الى شركة سلامة لتامينات الجزائر . *الملتقى الدولي حولى الاقتصاد الاسلامي* .غرداية.

الرحمان ,ف .ص-.م-.هـ .(s.d.) .منتجات التامين التكافلي في الجزائر .*مجلة التنويع الاقتصادي*.,.(1)

الرومي ,م .ص .(2011) .الوكالة الحصرية وعلاقاتها بالاحتكار في الفقه الاسلامي ..غزة.

الرؤوف ,ع .م .(2021) .المصرفية الاسلامية وصيغ التمويل والاستثمار ..الاسكندرية.

الزحيلي ,و .(1994) .رؤية اجتهادية في المستئل الفقهية المعاصرة للوقف .*الطبعة الاولى* .*1997*,دمشق :دار المكتبي للطباعة والنشر والتوزيع .

الشافعي ,ج .ع .(2009) .البديل الاسلامي للتامين ..الاسكندرية :بدون طبعة.

العاني ,ق .ع .(2012) .التمويل ووضائفه في البنوك الاسلامية) ..ا .1434هـ .(Éd. ,الاردن :دار النفائس للنشر والتوزيع.

العجلوني ,م .م .(2012) .البنوك الاسلامية .عمان :دار المسيرة للنشر و التوزيع و الكباعة.

العربي ,ا .(2021) .*تقرير عن سوق التامين الجزائري*.

العزعزي ,ش .ا .(2012) .ادارة البنوك الاسلامية .*الطبعة الاولى 1433هـ* .,القدس :دار النفائس للنشر و التوزيع.

العزيز ,ا .ب1422) .هـ .(*الوقف مفهومه وفضله وانواعه*.مكة مكرمة.

القانون رقم 19-14 المتضمن لقانون المالية. (2020). *الجريدة الرسمية* .

القضاة ,م .م .حقيقة التامين التكافلي .*مؤسسات التامين التقليدي الاسس النظرية والتجربة التطبيقية*.مؤسسة التامين الاسس النضرية ,الاردن.

امال ,م .(2016) .التامين التعاوني الاسلامي بصيغة الوقف .*مجلة البشائر الاقتصادية*.,

بركان ,ا .ب-.ز .(2019) .متطلبات التطبيق التأمين التكافلي في الجزائر دراسة حالة صندوق لتامينات للعمال الاجراء . *مجلة معهد علوم الاقتصادية*.(1)

بريش عبد القادر -حمدي معمر. (2011). التحديات التي تواجه صناعة التامين التكافلي الاسلامي. *الملتقى الدولي الاقتصاد الاسلامي*. شلف.

بيراز ,ن .(2018) .صيغ استثمار اقساط التامين في شركات التامين التكافلي .*الشريعة والاقتصاد ,السابع*.,(14)

تهامي ,ا .(2022) .مكانت التامين التكافلي ضمن المنضومة التامينية في الجزائر..

جهاد ,ب .(2015) .تشخيس واقع معوقات وافاق تطوير صناعة التامين التكافلي مع الاشارة الى حالة الجزائر .*مجلة الادارة والتنمية والبحوث والدراسات*)الثامن.

خديجة ,أ .ذ-.ف .(2015) .طرق استغلال الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي _شركة سلامة للتأمينات الجزائر نموذجا ._*الاقتصاد الجديد*.

خصاونه ,أ .س .المصارف الأسلامية .*الطبعة الاولى .2008*دار عالم للكتب الحديثة للنشر و التوزيع ,الاردن ,عمان.

سامي ,س .(2011) .المصارف الاسلامية الواقع و التحديات .*المنظمة العربية للتنمية الادارية أعمال المؤتمرات*.

سعود ,و .(2011) .*شركات التأمين التقليدي ومؤسسات التأمين التكافلي بين النظرية والتطبيق "تجربة سلامة لتامينات في تسويق التامين التكافلي في السوق الجزائرية*.سطيف.

سفيان ,ب .م .(2014) .التامين التكافلي من خلال الوقف .عين تموشنت.

سماح ,ح .م .(2013) .اسس العمليات المصرفية الاسلامية .*الطبعة الاولى 2013م1434-هـ* .عمان :دار المسيرة للنشر والتوزيع .

سمحان ,م .ح .(2007) .المصارف الاسلامية .*الطبعة الاولى .2012*دار المسيرة للنشر التوزيع و الطباعة.

سمية ,ب .(2019) .تسويق خدمة التامين التكافلي دراسة تحليلية تقييمية حالة الدراسة شركة سلامة لتامينات الجزائر . *مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستار* .مسيلة.

سميرة ,ح .اثر التطبيق اليات الحوكمة على اداء المالي لشركات التامين التكافلي .*مذكرة دكتورة*.ورقلة.

شبير ,م .ع .(2007) .الفائض التأميني في شركات التامين الاسلامي .*بحث مقدم الى مؤتمر وثائقي ثاني* .الكويت .

شوادر ,ح .(2014) .علاقة البنوك الاسلامية بالبنوك التقليدية .*الطبعة الولى*.الاردن :عماد الدين للنشر والتوزيع.

صبري ,ع .س .(2011) .الوقف الاسلامي بين النظري والتطبيق) .د .ل .والتوزيع (.Éd ,الطبعة الثانية.

صليحة فلاق. (2014). دور اليات الحمكمة في تفعيل اداء شركات التامين التكافلي. *الاكادمية لدراسة الاجتماعية والانسانية* ،.

عباس ,ك .(2022) .التأمين التاكفلي في الجزائر –دراسة عل ضوء المرسوم التنفيذي .81-21*مجلة العلوم الانسانية*.

عفاف ,ب .ف-.خ .(2012) .التامين التكافلي الاسلامي كبديل لتامين التجاري التقليدي في الجزائر الواقع والافاق .*ملتقى الدولي السابع* .شلف.

عفاف ,ب .ف-.خ .(2012) .الصناعة التامينية الواقع العملي وافاق التطوير –تجارب دول .-*الملتقى الدولي السابع* , شلف.

عفانة ,ح .ا .(1978) .فتاوي التامين الاسلامي .القدس ,فلسطين.

علي ,م .م .(2017) .عمل شركات التامين التكافلي وتحليل ادائها .*مجلة علمية*.

عمارة ,ا .ب-.ن .(2020) .متطلبات التطوير اليات عمل شركات التامين التكافلي –دراسة تطبيقة لشركة سلامة للتامينات.

عمارة ,ص .ص .(2014) .الوقف الاسلامي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة .*المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية*.

غالية ,ب .ص .(2008) .اشكالية نماذج التأمين التكافلي و أثارها في الفائض التأميني .تجديد.,

غديري ,ا .ب.(2011) .

فضة ,م .م .(2009) .عقد الوكالة وتطبيقاته في المصارف الاسلامية .*مجلة الجامعة الاسلامية ,السابع عشر*.

فلاق صليحة. *متطلبات تنمية نضام التامين التكافلي*. شلف.

قطوفي ,م .ا-.ي .(2020) .التامين التكافلي في الجزائر افاق وتحدبات "تجربة شركة سلامة لتأمينات الجزائر .*محجلة ابحاث الاقتصادية المعاصرة* ,

كمال ,م .(2012) .البنوك الاسلامية ومنهج التمويل .*الطبعة الولى*) .*2012*د .ا .والتوزيع (.Éd ,الاردن –عمان.

محمد ,ح .ح .(2009) .صيغ ادارة مخاطر الاستثمار واقساط التامين .*ملتقى التامين التعاوني* .المماكة العربة السعودية .

محمد ,م .ر .(2009) .اركان الوقف وشروطه .*مجلة الرافدين للحقوق*.,*11* ,

محمدصباغ ,ا .(2012) .بحث *مقدم الى الدورة العشرون الفقه الاسلامي الدولي*.التامين التعاونيالاخلاق والضوابط الشرعية , الجزائر.

مراد ,ن .(2015) .فعالية التامين التعاوني من خلال حوكمة الشركات .*المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية* .

مساعد .(2012) .شركات التامين التكافلي)تجربة شركة سلامة للتامينات الجزائر .(*ملتقى الدولي السابع*.شلف.

مسعود ,ر .(2010) .شركات التامين التكافلي.

مليكة ,ع .ا .(2020) .الركان الوقف وشروطه .*مجلة الابداع*.*10* ,

منور ,ب .ج .(2011-2020) .تسويق منتجات التأمين التكافلي في الجزائر في ظل الاصلاحات الجديدة للقطاع مع دراسة حالة شركة سلامة للتامينات الجذع .*اطروحة مقدة لنيل شهادة الدكتورة في العلوم التسيير* .الجزائر.

مهدي ياسين – خبازي فاطمة الزهرة. (2022). متطلبات تكييف نطام الاشراف وعلى قطاع التامين مع نظام التامين التكافلي. *دفاتر mecas، المجلد 18* (2)،

نوال ,ب .(2014) .الايطار المؤسسات لشركات المضاربة التكافلية كبديل لمؤسسات التعاوني الاسلامي .*مجلة العلوم الاقتصادية*,

الملخص:

تعالج هذه الدراسة تطبيق صيغة المضاربة في إدارة شركات التأمين التكافلي – دراسة حالة شركة سلامة للتأمينات الجزائر – باعتبار التأمين التكافلي بديلا شرعيا للتأمين التجاري بإجماع الفقهاء وكبرى المرجعيات الإسلامية للفتوى ، وذلك لما للتأمين التكافلي من دور فعال في دعم التنمية الاقتصادية ، وهو يعرف حاليا انتشارا ملفتا للانتباه حتى في الدول الغير الإسلامية .

وفي هذا الصدد تناول البحث الإطار النظري لنظام التأمين التكافلي ، مشيرا إلى مجموعة من المفاهيم حول التأمين التكافلي وصولا إلى التعرف على الصيغ المطبقة في شركات التأمين التكافلي لإدارة عملياتها وقوفا على صيغة المضاربة وتطبيقاتها في شركات التأمين التكافلي ، كما تناولها الدراسة المرحلة التالية من البحث لإطار التطبيقي تم التطرق إلى تشخيص واقع تطبيق التأمين التكافلي في شركة سلامة للتأمينات الجزائر من خلال مبحثين ، خصصنا المبحث الأول لصناعة التأمين التكافلي في الجزائر عالجنا فيه دافع وإجراءات توطين التأمين التكافلي في الجزائر، ونظرة عامة حول شركة سلامة للتأمينات الجزائر ، أما المبحث الثاني تطرقنا فيه إلى واقع شركة سلامة للتأمينات في سوق التأمين الجزائري من خلال تقييم أداءها في سوق التأمين الجزائر وهو ما قادنا إلى الوصول إلى جملة من النتائج والتوصيات التي تم على إثرها تقديم بعض الاقتراحات المتعلقة بالموضوع .وقد اعتمدنا لمعالجة هذا الموضوع إلى المنهج الوصفي والتحليلي بالإضافة إلى الأسلوب التاريخي في سرد مراحل تطور نشأة التأمين التكافلي ونشأة شركة سلامة والمنهج الاستقرائي من خلال أسلوب التحليل في إطار الدراسة المتعلقة بالجانب التطبيقي لشركة سلامة .

الكلمات المفتاحية : التأمين التكافلي ،صيغة المضاربة ،صيغة الوكالة ، النموذج المختلط ،شركة سلامة.

Summary :

This study addresses the application of the speculative formula in the management of Takaful insurance companies -- Case study of Salama Insurance Company Algeria - Considering the Takaful insurance as a legitimate alternative to commercial insurance, according to the consensus of the jurists and the major Islamic references for the fatwa , And that's why Takaful insurance had an effective role in supporting economic development , it is currently known as a remarkable spread even in non-Islamic countries . In this regard, the research dealt with the theoretical framework of the Takaful Insurance System, referring to a set of concepts on Takaful Insurance, in order to identify the formulas applied in the Takaful Insurance Companies to manage their operations, based

on the speculative formula and their applications in the Takaful Insurance Companies,In the practical chapter, it deals with the diagnosis of the reality of the application of Takaful insurance in Salama Insurance Company, Algeria through two section.the first section was mainly about the making takaful insurance in algeria ,and And an overview of Salama Insurance Company, Algeria,As for the second section, we discussed the reality of Salama Insurance Company in the Algerian insurance market by evaluating its performance in the insurance market in Algeria, which led us to reach a number of results and recommendations that submitted some suggestions related to the subject . We have adopted to address this issue to the descriptive and analytical approach in addition to the historical method in listing the stages of the development of the Takaful insurance and the establishment of the Salama Company and the inductive method through the method of analysis in the framework of the study related to the applied aspect of the salama company.

Key words: Takaful insurance , the speculative formula , wakala Formula , Mixed Model, Salama Company